



EGYPT ERA


نشرة حورية ربع سنوية
المعد الثالث عشر - يناير ٢٠١٢

مماية مستهلكى الكهرباء
فى مصر

بروتوكول تعاون بين
وزارتى الكهرباء والزراعة

انتخاب نائبا للميدج

تسعير وتجارة الطاقة
المتجددة.



جهاز تنظيم صرقى الكهرباء وحماية المستهلك



معا لترشيد استخدام الطاقة والحفاظ على البيئة

عايزين تعرفوا تفسقوا خاتورة الكهرباء، بناغى بيتكم ؟

السعر اختيارا من ٢٠١٢/١/١ (من فواتير شهر فبراير ٢٠١٢)



استهلاك لو	٥٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	بمس فى الشهر تبقى فاتورتك بـ	٢٠٠ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى اول شريحة الاول ٥٠ ك.و.س. ب ٥ قرش	احصان قيمة الفاتورة ٢٠٥٠ - ٠٠٥ X ٥٠
لو	٢٠٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة الثانية وتبقى فاتورتك بـ	٢٠٥ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى ثانى شريحة (اعلى من ٥٠ وحتى ٢٠٠ ك.و.س.) ب ١٢ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية اجمالى قيمة الفاتورة ٢٠٥٠ - ٠٠٥ X ٥٠ ١٨٠٠٠ - ٠١٢ X ١٥٠ ٢٠٥
لو	٣٥٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة الثالثة وتبقى فاتورتك بـ	٢٩٠ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى ثالث شريحة (اعلى من ٢٠٠ وحتى ٣٥٠ ك.و.س.) ب ١٩ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية قيمة الشريحة الثالثة اجمالى قيمة الفاتورة ٢٠٥٠ - ٠٠٥ X ٥٠ ١٨٠٠٠ - ٠١٢ X ١٥٠ ٢٨٠٥٠ - ٠١٩ X ١٥٠ ١٩٠
لو	٦٥٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة الرابعة وتبقى فاتورتك بـ	٣٢٦٠ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى رابع شريحة (اعلى من ٣٥٠ وحتى ٦٥٠ ك.و.س.) ب ٢٩ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية قيمة الشريحة الثالثة قيمة الشريحة الرابعة اجمالى قيمة الفاتورة ٢٠٥٠ - ٠٠٥ X ٥٠ ١٨٠٠٠ - ٠١٢ X ١٥٠ ٢٨٠٥٠ - ٠١٩ X ١٥٠ ٤٧٠٠٠ - ٠٢٩ X ٢٠٠ ٤٤٥٠٠
لو	١٠٠٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة الخامسة وتبقى فاتورتك بـ	٣٢١٥ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى خاص شريحة (اعلى من ٦٥٠ وحتى ١٠٠٠ ك.و.س.) ب ٥٢ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية قيمة الشريحة الثالثة قيمة الشريحة الرابعة قيمة الشريحة الخامسة اجمالى قيمة الفاتورة ٢٠٥٠ - ٠٠٥ X ٥٠ ١٨٠٠٠ - ٠١٢ X ١٥٠ ٢٨٠٥٠ - ٠١٩ X ١٥٠ ٤٧٠٠٠ - ٠٢٩ X ٢٠٠ ١٤٥٠٠ - ٠٢٢ X ٢٥٠ ١٤٥٠٠
لو	أكثر من ١٠٠٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.) مثلا ٢٠٠٠	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة السادسة وتبقى فاتورتك بـ	٩٩١٥ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى اخر شريحة (اعلى من ١٠٠٠ ك.و.س.) ب ٦٢ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية قيمة الشريحة الثالثة قيمة الشريحة الرابعة قيمة الشريحة الخامسة قيمة اعلى شريحة اجمالى قيمة الفاتورة ٢٠٥٠ - ٠٠٥ X ٥٠ ١٨٠٠٠ - ٠١٢ X ١٥٠ ٢٨٠٥٠ - ٠١٩ X ١٥٠ ٤٧٠٠٠ - ٠٢٩ X ٢٠٠ ١٤٥٠٠ - ٠٢٢ X ٢٥٠ ١٧٠٠٠ - ٠١٧ X ١٠٠٠ ١٧٠٠٠

اسعار بيع الطاقة الكهربائية للمعالي التجارية

السعر اختيارا من ٢٠١٢/١/١ (من فواتير شهر فبراير ٢٠١٢)

استهلاك لو	١٠٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	بمس فى الشهر تبقى فاتورتك بـ	٢٧ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى اول شريحة الاول ١٠٠ ك.و.س. ب ٢٧ قرش	احصان قيمة الفاتورة ٢٧٠٠٠ - ٠٢٧ X ١٠٠٠
لو	٢٠٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة الثانية وتبقى فاتورتك بـ	٦٨ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى ثانى شريحة (اعلى من ١٠٠ وحتى ٢٥٠ ك.و.س.) ب ٤١ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية اجمالى قيمة الفاتورة ٢٧٠٠٠ - ٠٢٧ X ١٠٠٠ ٤١٠٠٠ - ٠٤١ X ١٠٠٠ ٤١٠٠٠
لو	٥٠٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة الثالثة وتبقى فاتورتك بـ	٢٢١ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى ثالث شريحة (اعلى من ٢٥٠ وحتى ٦٠٠ ك.و.س.) ب ٥٢ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية قيمة الشريحة الثالثة اجمالى قيمة الفاتورة ٢٧٠٠٠ - ٠٢٧ X ١٠٠٠ ٦١٠٥٠ - ٠٤١ X ١٥٠ ١٢٢٠٥٠ - ٠٥٢ X ٢٥٠ ١٢٢٠٥٠
لو	٩٠٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.)	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة الرابعة وتبقى فاتورتك بـ	٤٧٥ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى رابع شريحة (اعلى من ٦٠٠ وحتى ١٠٠٠ ك.و.س.) ب ٦٢ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية قيمة الشريحة الثالثة قيمة الشريحة الرابعة اجمالى قيمة الفاتورة ٢٧٠٠٠ - ٠٢٧ X ١٠٠٠ ٦١٠٥٠ - ٠٤١ X ١٥٠ ١٤٥٠٠٠ - ٠٥٢ X ٢٥٠ ٢٠١٠٠ - ٠٦٧ X ٢٠٠ ٢٠١٠٠
لو	أكثر من ١٠٠٠ كيلووات ساعة (ك.و.س.) مثلا ٢٠٠٠	فى الشهر كده تبقى دخلت فى الشريحة الخامسة وتبقى فاتورتك بـ	٦٤٦٠ جنية	لان سعر الكيلووات ساعة فى خاص شريحة (اعلى من ١٠٠٠ ك.و.س.) ب ٦٢ قرش	قيمة الشريحة الاولى قيمة الشريحة الثانية قيمة الشريحة الثالثة قيمة الشريحة الرابعة قيمة الشريحة الخامسة اجمالى قيمة الفاتورة ٢٧٠٠٠ - ٠٢٧ X ١٠٠٠ ٦١٠٥٠ - ٠٤١ X ١٥٠ ١٤٥٠٠٠ - ٠٥٢ X ٢٥٠ ١٧٠٠٠ - ٠٦٧ X ٢٠٠ ١٧٠٠٠ - ٠١٧ X ١٠٠٠ ١٧٠٠٠

ا شمسارخ المهندس ماهر ابيسافعة
المور الرايبوع - خلف تسماسى المسكة الحديد - طريق الأوتوستراد
مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
صندوق بريد ٦١ باتوراما ٦ أكتوبر ٢٢ - الرقم الجوى ١٨١١١
تليفون : ٢٣٤٢١٧٥٠ (٠٢٠٢) فاكس : ٢٣٤٢١٨٠ (٠٢٠٢)

www.egyptera.org



علمة العود

محطات الكهرباء "الاقتصادية"

يستخدم هذا المصطلح بشكل من صورته، عليها ما ينتج من عمليات ترحيل الاحمال أو نقلها من فترة إلى فترة أخرى مما يتيح قدرة كهربائية خلال الفترة التي تم تحقيق الحمل بها لتيحمه لترحيل جزء منه إلى فترة أخرى ليستفيد بها مستهلك آخر، وبالتالي يتم تبادل هذه القدرة السائلة بالنسبة للمستهلك الذي استغنى عنها خلال فترة محددة لمستهلك آخر يحتاج لها خلال الفترة نفسها. وقد يكون هذا المستهلك هو شركة نقل أو توزيع الكهرباء وذلك نيابة عن مستهلكين آخرين يلتزم الشبكة بتوفير القدرة الكهربائية لهم خلال هذه الفترة. ويقوم عادة المستهلك الثالث لهذه القدرة بالحصول عليها من خلال مناقصات تنافسية بين المستهلكين الآخرين والذين لديهم القدرة على ترحيل احمالهم الكهربائية من فترة إلى أخرى خلال نفس اليوم أو موسمية حسب الحالة وبالتالي يكون للمستهلك المحتاج لهذه القدرة خلال الفترة المحددة قد تم تغطيته من خلال ما يمكن أن يطلق عليه حوزة محطة كهرباء، وهو في حقيقة الأمر غير موجودة ولكنها افتراضية.

أما الاستخدام الثاني لمصطلح المحطات الافتراضية فهو ما ظهر الحاجة إليه عند تحرير اسواق الطاقة وخاصة تلك التي تعاني من درجة عالية من الاحتكارية، مثل سوق الكهرباء الفرنسية حيث تسيطر شركة كهرباء فرنسا على هذا السوق بصورة شبه كاملة. ولكن تحت ضغط المنافسة الأوروبية بضرورة فتح سوق الطاقة في فرنسا للمنافسة. فقد تم اقتراح ان تقوم شركة كهرباء فرنسا بالتعاقد على جزء من القدرة الخاصة بها، على المشاع وليس من محطات إنتاج محددة لها لشركات أخرى وتقوم تلك الشركات بمورها بتأفئة شركة كهرباء فرنسا على المستهلكين داخل السوق. ويتم تقسيم سعر الشراء إلى جزئين - الأول يعطى قيمة التشغيل والصيانة للمحطات وهذا يتم تحديده من خلال جهاز التنظيم المختص ويكون ثابتا خلال فترة محددة، قد تكون عام أو عدة أعوام حسب عوامل تغير تلك التكلفة، أما الجزء الثاني فيكون للقدرة وهذا يتم التعاقد عليه بين بائع القدرة ومشتريها من خلال مزادات عقود قد تبدأ من ثلاثة أشهر وقد تمتد إلى أربع سنوات، وبالتالي فإن الشركة للمشتري لهذه القدرة أصبحت تمتلك محطة افتراضية تستطيع التعاقد مع مستهلكين آخرين لبئع الكهرباء لهم بالأسعار التي يتم الاتفاق بينهم عليها، وقد انتشر استخدام هذا الأسلوب لتحقيق التنافسية في اسواق الكهرباء في دول مثل بلجيكا وهولندا وإيطاليا وإسبانيا بالإضافة إلى فرنسا. وهذه الآلية هي طبيعتها مؤلفة وذلك حين دخول مستثمرين مستغلين إلى السوق مما يؤدي إلى زيادة التنافسية وانخفاض درجة تركيز السوق ومستوى الاحتكارية.

وسوق الكهرباء في مصر بحاجة لكل من هذين التطبيقين للمحطات الافتراضية. فبالإشارة إلى ما أقر أخيراً بخصوص التعاقد مع مصانع الحديد بعقود لتغذية الكهربائية خارج أوقات الذروة مما يترجم هذه الشركات بتوفير القدرة اللازمة لها خلال فترة الذروة من خلال الاعتماد على أسلوب المحطات الافتراضية. كذلك عند البدء في التحول إلى السوق التنافسية حيث ستكون شركات إنتاج الكهرباء المعفولة للدولة والتابعة للشركة الفاعلة هي المسيطرة على هذا السوق فإن هناك حاجة لتأسيس النمط الثاني من المحطات الافتراضية لتفريق التنافسية داخل هذا السوق مما يشجع مستثمرين آخرين على الدخول إلى هذا السوق.

مع حاله تشيئات لمطاع الكهرباء في مصر بالتقدم والتطور في ضوء التحديتات الجسم التي يواجهها وذلك ليكون عند حسن ظن المواطنين وذلك كما كان الحال دائما ومستقبلا إن شاء الله

دكتور مهندس / حافظ السلاوي
المدير التنفيذي

جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

المحذوات

الصفحة	المسائل
٢	كلمة العميد
٢	المهندس محمود بديع وزير الكهرباء تشجيعاً للطاقات المتجددة والمتعددة
٣	توقيع بروتوكول تعاون بين وزارة الكهرباء والراحة
٤	التهنئة من مصر ثانياً لرئيس جمع منظومي الطاقة لسوق حوض البحر المتوسط (MEDREG)
٥	الجهاز يتم الرحلة الأولى من مشروع التطوير للمصدر وبناء المرفق
٦	أصدار التقرير السنوي الثاني لمؤشرات استهلاك الطاقة الكهربائية بالأنشطة الاقتصادية في مصر
٧	الجهاز يشارك في ورقة بحثية عن مؤشرات استمرارية التغذية لشبكة النقل
٨	المشاركون بالمؤتمر يبحثون لتحسين آليات التواصل بين الأعضاء
٩	الجهاز يرأس لجنة الكهرباء بإجماع منظومي الطاقة بدول الكوميسا
٩	بمشاركة عشر دول عربية الجهاز يعقد دورة تدريبية عن تعبير وجارة الطاقة المتجددة
١٠	الجهاز يشارك بدورة البرنامج الإحصائي العام
١٠	الجهاز يبدأ مشروع الشفافية والمساءلة الاجتماعية في قطاع الكهرباء
١١	الجهاز يعقد دورة تدريبية لمثلثي هيئات التنظيم بأفريقية
١٢	تطبيقات عملية لحماية مستهلكي الكهرباء
١٣	عقد اجتماعات دورية لمعبري عموم التعاون بشركات توزيع الكهرباء مع الجهاز
١٥	حماية مستهلكي الكهرباء في مصر (١)
١٧	السلامة والصحة المهنية (٢)
١٨	بروفيل السيد المهندس / جابر الدسوقي
١٩	لمصر المصطلحات المتعلقة بقطاع الطاقة الكهربائية
٢٠	الإطار الاستراتيجي العربي وحطة كفاءة الطاقة بقطاع الكهرباء (٢٠١٢-٢٠١٥)
٢١	التكليم التجاري الدولي في عقود البوت (١)
٢٢	ومناسية العلم
٢٣	للسود المسئلة (٢)
٢٤	هيا بنا نرشده الكهرباء

أسرة التحرير

د.م / حافظ السلاوي
المدير التنفيذي للشعار

استشاري النشر
د.م / كاميليا يوسف

أسرة التحرير
أ/ صلاح عبدعزق
م / حاتم محمد وحيد

إعداد
أ/ باسم حسين

تشارك في الأعداد
أ/ ايمن محمد عبد العزيز
أ/ شريف زهير
م/ شيرين عبد الله
أ/ هبة شريف
أ/سارة محسن الدين

نشرة دورية تصدر كل ثلاثة أشهر عن جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

هدفنا
إتاحة المعلومات في قطاع الكهرباء وذلك في إطار من الشفافية الكاملة

نأمل أن تتلقى استفساراتكم و أرائكم ونسعد بتلقى أي مادة علمية ثري صفحات النشرة

عن العنوان التالي
ص ب ٢١ بانوراما ٦ أكتوبر ٢٢
تليفون ٢٢٧٢٧١٧٠٠ (٠٢٠٢) ٢٢٧٢٧١٠٠ (٠٢٠٢)

البريد الإلكتروني info@egyptera.org

Design & Print
SCCPE 01008790069
01008790098

www.egyptera.org

المهندس محمود بلبع

وزير الكهرباء والطاقة

تشجيعاً للطاقات الجديدة
والمتجددة إتاحة 6 قطع
أراضي للمستثمرين.. لإقامة
مزارع رياح عليها.



المهندس محمود بلبع
وزير الكهرباء والطاقة

أعلن المهندس محمود بلبع وزير الكهرباء والطاقة عن طرح
مزايدة علنية لإقامة مزارع رياح بنظام حق الانتفاع

بقدره إجمالية 100 ميغاوات بمنطقة خليج السويس للمستثمرين مقابل نسبة من الطاقة المنتجة أو من قيمتها بحد أدنى
2% وذلك طبقاً للقواعد التنظيمية التي أقرها مجلس الوزراء. جاء طرح هذه المزايدة بعد إعداد الخطوات التنفيذية لتطبيق
القواعد التنظيمية لإقامة هذه الأراضي بنظام حق الانتفاع وإعداد مستندات المزايدة لإتاحة 6 قطع أراضي للمستثمرين
مساحة كل منها حوالي 15 كم² لإقامة مزارع رياح عليها وأشار المهندس بلبع إلى أن هذه المزايدة تأتي دعماً لتنفيذ
استراتيجية قطاع الكهرباء في مجال تنمية استخدامات الطاقة المتجددة. مؤكداً حرص القطاع على تحقيق خطته
الطموحة التي تهدف إلى مساهمة الطاقة المتجددة بنسبة 20% من إجمالي الطاقة الكهربائية المنتجة بحلول عام 2020
لتساهم طاقة الرياح بنسبة 12% منها. وأوضح المهندس بلبع أن تخصيص الأراضي للمستثمرين بنظام حق الانتفاع يعد
أحد الحوافز التشجيعية التي يقدمها القطاع لتنمية استخدام تلك الطاقة حيث يتضمن قيام هيئة الطاقة
المتجددة بإتاحة الأراضي المخصصة لها لإقامة مشروعاتها للمستثمرين لتنفيذ مشروعات إنتاج وبيع طاقة
كهربائية منتجة من طاقات متجددة لتغذية أحمال كهربائية خاصة بهم أو مستهلكين تابعين لهم مباشرة.

توقيع بروتوكول تعاون بين وزارتي الكهرباء والزراعة

وقعت وزارتي الكهرباء والطاقة والزراعة
واستصلاح الأراضي بروتوكولاً للتعاون
لتوصيل التيار الكهربائي لمحطات الري
المطورة بالمواقع التي أعدها وزارة الزراعة
وتقراها وزارة الكهرباء حسب القدرات
الكهربائية المتاحة. وقد أكد المهندس
محمود بلبع وزير الكهرباء والطاقة على
أن قطاع الكهرباء لا يألو جهداً في توفير
الطاقة الكهربائية لكافة أغراض.. وأشار
المهندس بلبع إلى أنه تم الاتفاق على قيام
القطاع بتوصيل التغذية الكهربائية
لمحطات الري المطورة عن طريق توريد
وتنفيذ والإشراف على تنفيذ شبكات
الكهرباء على المهندسين المتوسط
والمخفض المخصصة لهذه المحطات
وفقاً للخرائط المعدة بهذا الشأن وطبقاً
للمواصفات المعمول بها في شركات
توزيع الكهرباء.. هذا كما تم الاتفاق على

قيام وزارة الزراعة باستخراج التصاريح
اللازمة لبدء تنفيذ الأعمال. كما سيتم
تدبير قيمة التعاقد على تنفيذ هذه
الأعمال في صورة مقايضة ابتدائية
يعدّها قطاع الكهرباء طبقاً للقواعد
المعمول بها. شمل البروتوكول أيضاً
التزام وزارة الزراعة بتحديد أولويات
المشروعات التي سيتم تنفيذها على أن
يقوم قطاع الكهرباء بإطلاق التيار بها
بعد إنهاء إجراءات التعاقد طبقاً
للبرنامج الزمني المتفق عليه بين
الطرفين.

جهودهم للعمل على استمرار تأمين
الكهرباء أثناء تلك الفترة. هذا إلى جانب
العمل على دفع مكينات الطورين لتأمين
الإمداد بالكهرباء حسب لوقوع أي أعطال
وقيام المتخصصين من شركات الكهرباء
بالمساعدة في مراجعة التوصيلات
الكهربائية خلال فترة الشتاء. وقد أصدر
المهندس بلبع تعليماته بوقف كافة
المساورات والصيانات العورسة وإعلان
الطوارئ خلال الفترة الحالية كما طالب
بضرورة تواجد قيادات الكهرباء في مواقع
العمل واستمرار عمل غرف العمليات
خلال هذه الفترة الحالية التي تم إعدادها
على مستوى كل شركة تحت إشراف
رئيس الشركة فضلاً عن غرفة العمليات
المرتكزة في الوزارة المتابعة للموقف على
مدار الساعة.

أخبار الجهاز



المشاركون بالإحتفائ والتصف ستوى لمد "MEDREG"

حوض البحر المتوسط (MISO) والتجمع الأوروبي لشبكات (ENTSO-G) والجمعية البرلمانية لدول حوض البحر المتوسط (PAM) ومشروع شبكات الكهرباء لدول حوض البحر المتوسط "MEDREG". حيث تمت مناقشة الخطط المستقبلية لربط شبكات الكهرباء وإنشاء سوق إقليمي للكهرباء. كذلك المصادر الإقليمية لإنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة وعائلتها عبر البحر المتوسط. وتم الإشارة إلى أن التصريح عبارة عن جمع لنظم الطاقة لدول حوض البحر المتوسط. ويضم في عضويته 2 دولة. وبشركت في تويله الأتقاء الأوروبي. وذلك من أجل توحيد الأطر القانونية والتنظيمية بالنمو المشترك. إنفاقه التي تحقّق التوافق والكفاءة والتكامل في أسواق الطاقة المختلفة على أسس آمنة وفعالة من حيث الكفاءة ونظم الطاقة المستخدمة بشكل يحافظ على البيئة.

وأكد الدكتور حافظ السلفاوي المدير التنفيذي لجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك والذي شارك بالإحتفائ تشارك من الجانب الكهربائي ورئيسة اللجنة الكهربائية بالتجمع بأن هيئة الكهرباء قد أصدرت عدداً من التقارير الخاصة بإنشاء سوق للكهرباء لدول حوض البحر المتوسط وكذلك القواعد المنقحة لتجارة الكهرباء عبر الحدود ودراسة تطور الأسواق الداخلية للكهرباء بدول التجمع خاصة بخطط دول التجمع لإنشاء شبكات الكهرباء الإقليمية واستمرارها للعمل الفنية. تقدمت اللجنة بطلب عمل إصدار تقرير عن تقييم أداء شبكات التوزيع بدول التجمع ورصد مؤشرات جودة التغذية وكذلك جودة الخدمة لتلك الشبكات. وفي السياق ذاته. زامت مصر اللجنة النقائسية الخاصة بدول الجهات التعاونية مع التجمع مثل الاتقاء من أجل المتوسط (UFD).وتجمع مشغلي الشبكات

قسام أعضاء جمع منظمي الطاقة لدول حوض البحر الأبيض المتوسط "MEDREG". بإعادة تشكيل مكتب التجمع وتم انتخاب عضوية تنظيم الطاقة برنسا رئيسا للتجمع وكسل من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك مصر وجهاز تنظيم الطاقة برنسا نائباً. كذلك جهاز تنظيم الطاقة بإيطاليا نائباً قنيا حيث يوجد مقر سكرتارية "MEDREG". وذلك خلال الاجتماع التصف السنوي للجمعية العمومية للتجمع. والذي عقد بالتعاون البرتغالية لشبونة من 10 نوفمبر 2012. وقد احتفظ جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك برئاسة اللجنة الكهربائية برئاسة برنسا رئيسة اللجنة. أما اللجنة النقائسية فقد تم اختيار الجزائر لرئاسة هذه اللجنة بدو من دولة فرنسا نظراً لإحتيارها رئيساً للتجمع

ريادة اجهزة تنظيم فمس دول الجهاز

يفتتح السوق الرأى من مشروع التطوير القومى سى وبنا القدرات



عقد جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك إجتماعاً مع سئى وزارة التعاون الدولى وخبراء المكتب الاستشارى العالمى "مركادوس" وذلك لتوقوف على ما إنتهى إليه البرنامج التدريسى .. التطوير المؤسسى وبناء القدرات" الذى بدأ بتاريخ ٢٠ نوفمبر ٢٠١١.

فى بداية الاجتماع وجه الدكتور/ حافظ السلمانى المدير التنفيذى لجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الشكر لعملى وزارة التعاون الدولى والاتحاد الاوروبى فى مصر لاهتمامهم ودعمهم لهذا المشروع. كما بين مدى الاستفادة التى عادت على مجموعات العمل المشاركة فى هذا البرنامج. وقد ناقش المشاركون بالاجتماع نتائج الانتهاء من المرحلة الأولى من المشروع. كما عرضوا أهم التقارير والمشروط المرجعية القابلة للتنفيذ التى نتج عنها صد بعض المحاور للمشروع .. وهى: التسعير والتعرفة. واستراتيجية الاتصال. والموارد البشرية.

وحماية المستهلك وطرق ووسائل الاتصال وكلفة الخدمة وتعرفة النظام وكفاءة استخدام مصادر الطاقة المتجددة وتطوير السوق وسياسات الموارد البشرية وكيفية تنظيم الهيكل الادارى والشبكات الذكية والتخطيط الاستثمارى الحديث

وجسدر الإشارة السى أن مشروع التطوير المؤسسى وبناء القدرات يأتى فى إطار برنامج المشاركة المصرية الأيوبية بدعم وتنسيق من وزارة التعاون المولى ويهدف الى التطوير المؤسسى لجهاز وبناء قدرات العاملين به. ليواكب التطورات التى تطرأ على أجهزة التنظيم المختلفة وكذلك استكمال

كما قدم خبراء المكتب الاستشارى العالمى مركادوس خمسة عروض تقديمية تضمنت البرامج التدريبية المختلفة للمشروع.

وفى نهاية الاجتماع قام المشاركون بتقييم الزيارات التعليمية التى قام بها بعض العاملين بالجهاز الى أجهزة تنظيم كل من هول (إيطاليا- اليونان- اسبانيا - بلغاريا - فرنسا). التى هدفت الى تبادل الخبرات والمعلومات والتعرف على أحدث المستجدات فى مجال الكهرباء والطاقة وذلك فيما يتعلق بالأنشطة التالية: جودة الخدمة

أخبار الجهاز

جهاز تنظيم الكهرباء، بلغاريا



تضمنت الزيارة التعليمية جهاز تنظيم الطاقة والمياه ببلغاريا

State Energy and water regulatory commission وتم التعرف على الهيكل التنظيمى الخاص بالجهاز وكيفية إدارة الجهاز إداريا وماليا وكذا آلية تلقي الشكاوى وطرق حلها والإستراتيجيات المتاحة لحل المشاكل المتعلقة بالكهرباء والمياه. وقد قام الجانب البلغارى باستعراض الخلفية الخاصة بدور الجهاز والهيكل التنظيمى والإدارات للدرجة ودور قسم التعاون الدولى بالجهاز.

كما تم عقد مناقشة مفتوحة مع رئيس مجلس إدارة الجهاز ببلغاريا وبعض الشركات ذات الصلة لبحث بعض المتطلبات الخاصة بالشركات والجديد إمكانية تحقيق هذه المتطلبات من عدمه. ورصد المشاركون أهم المتطلبات على النحو التالى، جدير الترخيص وزيادة التعريف الخاصة بالمياه والكهرباء. وقد أوضح الجانب البلغارى أهم معايير وإجراءات إخاذ قرار قبول أو رفض تلك المتطلبات. ومنها عقد المناقشات المقترحة لسماع هذه المتطلبات ومناقشتها. وكذا عقد جلسات مغلقة لمجلس الإدارة للتداول واتخاذ القرار المناسب. وبعدها نتاج هذه القرارات على الموقع الإلكتروني لجهاز تنظيم الطاقة والمياه ببلغاريا وكافة الوسائل الإعلامية الأخرى

وقبل البرنامج زيارة لقر خدمة العملاء وهو الكيان المسئول عن تلقي شكاوى مستهلكي الكهرباء لشركات التوزيع ببلغاريا. ويتلقى المركز الشكاوى عن طريق الموقع الإلكتروني.

خلال عدة طرق من بينها: التليفون والفاكس والمغاية الشخصية وأيضاً ن طريق الموقع الإلكتروني.

وجدر الإشارة إلى مشاركة كل من شيرين يس. وإيمان مشهور. وسمنة عبد الهادي. وعبوة جمال وكريمة بلس وهم جميعاً من العاملين بالإدارة العامة للشئون المالية والإدارية والأفراد وإدارة الشئون القانونية.

جهاز تنظيم الطاقة بفرنسا CREI



قامت مجموعة أخرى من العاملين بالجهاز بزيارة جهاز تنظيم الطاقة الفرنسى CREI بباريس / فرنسا فى الفترة من ١٦ إلى ١٠ نوفمبر ٢٠١٢. واستعرض الجانب الفرنسى موجزاً عن قطاع الكهرباء بفرنسا، موضحاً سياسات الحكومة الفرنسية والاتحاد الأوروبى فى

مجال الطاقة. بالإضافة إلى إمكانية سوق الكهرباء بالشكل الذى يتضمن مصالح الأطراف المعنية بالنشاط. كما استعرض العاملون بالـ (CRE) طبيعة الهيكل التنظيمى لسوق الكهرباء الفرنسى وأسباب تحريره كما تم عرض الجهات المشاركة فى سوق الكهرباء وإعادة جديد المصادر الأساسية لسوق الكهرباء مثال الرياح والطاقة الشمسية والطاقة المائية. فضلاً عن شرح موجز لتنظيم الشبكة الذكية، SMART GRID فى فرنسا من حيث إمكانية التشغيل وعرونة الشبكة. هذا إلى جانب التعرف على القوانين واللوائح والإجراءات المنبثقة من قبل أطراف السوق الفرنسى. وشرح طرق تسوية المنازعات المتعلقة بنشاط الكهرباء حيث تخصص بها لجنة تنسب Cordis وهى لجنة محايدة ومستقلة عن جهاز الطاقة الفرنسى.

ومن جانبه استعرض الوفد المصرى تاريخ وأنشطة ومهام جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك EGYPTERA. بالإضافة إلى عرض عمليات تخطيط الإستثمار فى مصر وجدر الإشارة إلى مشاركة كل من سلوى عبد الرشيد. ونهال حمدي. وآية والى. والهندسين أحمد سلام. وخالد محمد ودينا محمد. وماكيتام عماد. وهم جميعاً من العاملين بإدارة الشئون القانونية والإدارة المركزية للتراخيص والتعرفة

الجهاز يعقد اجتماعاً دولياً مع سئى التطوير المؤسسى وبنا القدرات



أخبار الجهاز



الجهاز يرأس لجنة الكهرباء باجتماع منظمي الطاقة بدول الكوميسا



عقد إتحاد منظمي الطاقة لتداول الأعضاء بالسوق المشتركة لتداول شرق وجنوب أفريقيا الكوميسا خلال يومي 18-19 سبتمبر 2014 اجتماعه السنوي العام بعاصمة زامبيا (لوساكا)، وذلك بمشاركة وفود دول كل من بورتوري، جزر القمر، مصر، إثيوبيا، كينيا، مدغشقر، موريشيوس، رواندا، السودان، سوزيلاند، أوغندا، زامبيا، افتتاح الاجتماع السنوي، لقاء المدير العام سكرتير عام منظمة الكوميسا والتي قامت باستعراض دور المنظمة في تحقيق كامل الاسواق لتداول الأعضاء خاصة في مجال الطاقة، مطوية إلى استهلاك هذه الدول الكثير من الموارد الطبيعية التي تكفي لتلبية احتياجاتها وتصدير فائض الطاقة إلى الخارج في الوقت الذي تعاني فيه من عدم توافر الطاقة بالشكل الذي يسمح لها بتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعبها.

وقد قدم المشاركون بالاجتماع مناقشة بعض التقارير والدراسات المختصة من اللجان الفنية في مجال ترشيح الطاقة والطاقة المتجددة، والغاز الطبيعي.

وقد شارك جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك - من خلال رئاسته الحالية للجنة الكهرباء وهي إحدى اللجان الرئيسية لإيجاد منظمي الطاقة بدول الكوميسا - بتقديم دراسة عن معدلات الارتباط بشبكات الكهرباء بالدول الأعضاء في الكوميسا ومدى قدرة المستهلك على تحمل تكاليف الارتباط بالشبكة والتقديرات بالطاقة الكهربائية بهذه الدول.

وتجدر الإشارة إلى إشادة المشاركين بالاجتماع بالدراسة التي أعدها الجهاز والتي طالب بضرورة تحديثها كل عامين لمعرفة مدى التطور الذي حدث في هذا المجال، وفي نهاية الاجتماع قرر المشاركون استمرار مصر في رئاسة لجنة الكهرباء فضلاً عن اختيارها لتكون الدواسة المضيفة لأعمال لجنة الكهرباء في الاجتماع القادم المقرر عقده خلال النصف الأول من عام 2014.

الجهاز يشارك في MEPCON12 بورقة بحثية عن مؤشرات استمرارية التغذية لشبكة النقل



في إطار سعي جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك نحو المشاركة بأبحاث علمية جديدة تخدم مجال الكهرباء والطاقة عموماً ومجالات تقييم الأداء بصفة خاصة، فقد قام الجهاز بتقديم ورقة علمية جديدة في الدورة الخامسة عشرة من مؤتمرات نظم الطاقة الكهربائية بالشرق الأوسط، MEPCON12 عن مؤشرات استمرارية مصدر التغذية لشبكة النقل في مصر.

وقد قام بالتأليف الورقة العلمية كل من د.حافظ السلمان المدير التنفيذي للجهاز، د. كاميليا يوسف استشارية الجهاز، وكل من د.سليمان حسين، م. شيرين عبدالله، م. إيمان أحمد من قطاع التراخيص والتعرفة بالجهاز.

وتهدف هذه الورقة إلى الوصول لحل مثالي لشبكة النقل يحقق التوازن بين التكلفة العنقولة وجودة مصدر التغذية، فيما تعرض الورقة مؤشرات الاعتمادية وكيفية تحسينها واستخدامها لصالح زيادة كفاءة الشبكة ككل.

أقيم المؤتمر تحت رعاية جامعة الإسكندرية، وقامت م. شيرين عبدالله بعرض تقديمي للورقة العلمية، وحضرت العرض استشارية د. كاميليا يوسف، م. سليمان فرج الله من قطاع التراخيص نيابة عن م.سليمان حسين.



المشاركون بالـ "MEDREG"

يبحثون تحسين آليات التواصل بين الأعضاء

شارك جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك في الاجتماع الثاني عشر للجنة الشئون المؤسسية لتجمع منظمي الطاقة لدول حوض البحر المتوسط MEDREG والذي عقده بمدينة فالنسا - مالطا في 2011/2010. وذلك بمشاركة أميرة للتطوير كل من من إيطاليا - إسبانيا - مالطا - كرواتيا - الأردن - فلسطين بالإضافة إلى سكرتارية التجمع.

تناولت المناقشات كيفية التعاون مع الجهات الدولية الأخرى المتواجدة على المستوى الإقليمي في كل من أوروبا وشمال أفريقيا وذلك بهدف نشر الخبرات والمعلومات على المستوى الإقليمي وتوحيد الجهود المتوفرة للوصول إلى أفضل استفادة ممكنة في المستقبل.

وعلى هامش اجتماع لجنة الشئون المؤسسية تم عقد الاجتماع الثالث استلوي الاتصال بالتجمع وذلك مناقشة مدى قوة وكفاءة الآليات المستخدمة للتواصل وكيفية تحسينها في المستقبل ومدى تأورها على حجم العمل وعلى الأعضاء بصفة عامة.

وفي هذا الصدد جدر الإشارة بأن جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك يحرص هو المسئول عن التنسيق مع كل من جامعة الدول العربية، والركز الإفريقي للطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة بالإضافة إلى مشروع نهج الطريق لشاريع الطاقة الشمسية بمول حوض البحر المتوسط.

أخبار الجهاز



جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

بصدر التقرير السنوي الثاني

لمؤشرات استهلاك الطاقة الكهربائية بالأنشطة الاقتصادية في مصر

أصدر جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك التقرير الإحصائي السنوي الثاني عن مؤشرات استهلاك الطاقة الكهربائية في الأنشطة الاقتصادية في مصر عام 2011/2010 وذلك بالتعاون مع الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في إطار إتفاق التعاون الموقع بين الطرفين. وقد تضمن هذا التقرير أهم المؤشرات الرئيسية للطاقة الكهربائية المستهلكة للمستهلكين ذوي القدرة التعاقدية (10 ك.وات فأكثر) بالأنشطة الاقتصادية المختلفة (عدا مشتركى الاستهلاك المنزلى والإنارة العامة) موزعة حسب الأنشطة الاقتصادية، حتى يمكن التخطيط المسبق في قطاع الكهرباء بفترة زمنية كافية للوفاء باحتياجات هذه الأنشطة وضمان تغذيتها بالطاقة الكهربائية في الوقت المناسب، والتعرف على الطاقة الكهربائية المستهلكة لهذه الفئة من المستهلكين موزعة جغرافياً حسب المحافظات المختلفة وحسب شركات نقل وتوزيع الكهرباء بما يساعده ويساهم في التخطيط إقليمياً، وكذا التعرف على مستويات استهلاك الطاقة الكهربائية ومستويات القدرة التعاقدية لهذه الفئة من المستهلكين بما يساهم في التخطيط لزيادة القدرات الكهربائية اللازمة لدفع عجلة التنمية الاقتصادية، كما ألقى التقرير الضوء على موازنة الطاقة الكهربائية وتطورها في مصر خلال السنوات (2009/2010 - 2011/2010)، وأوضح التقرير مدى مساهمة الطاقة الكهربائية المستهلكة في تحقيق القيمة المضافة في الأنشطة الاقتصادية المختلفة وكذلك بين العلاقة بين الطاقة الكهربائية المستهلكة وعدد المشتغلين بالأنشطة الاقتصادية. كما تم استعراض خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في قطاع الكهرباء عام 2011/2010.

تطور في نصيب الفرد من إجمالي استهلاك الطاقة الكهربائية في مصر نسبة قدرها 2.83٪، في حين بلغ نصيب الفرد من استهلاك الطاقة الكهربائية المستهلكة المنزلي كمية قدرها 164 ك.وات عام 2011/2010 مقابل كمية قدرها 109.8 ك.وات عام 2009/2010 بنسبة تطور قدرها 74.77٪. وقد بلغت القيمة المضافة لقطاع الكهرباء قيمة قدرها 19.8 مليار جنيه تمثل نسبة قدرها 11.28٪ من إجمالي القيمة المضافة (الناتج المحلي) في مصر والبالغ 130.99 مليار جنيه عام 2011/2010. كما تلاحظ زيادة القيمة المضافة في قطاع الكهرباء عام 2011/2010 بزيادة قدرها 1.9 مليار جنيه بنسبة زيادة قدرها 13٪ عن عام 2010/2009.

يأتي هذا التقرير في إطار قيام جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك بمهامه لتحقيق أهدافه ومنها إعداد ونشر الدراسات والتقارير والتوصيات التي تساعد على تطوير الأداء في قطاع الكهرباء بما يساعده في وضع خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

بلغ عدد المشتركين في هذه الفئة 181887 مشتركاً، كما بلغ استهلاكهم من الطاقة الكهربائية كمية قدرها 5022.93 مليون ك.وات تمثل نسبة قدرها 80.84٪ من إجمالي استهلاك الطاقة الكهربائية في مصر والتي بلغت 125159 مليون ك.وات عام 2011/2010.

وقد احتلت أنشطة الصناعات التحويلية المرتبة الأولى من حيث الاستهلاك بكمية قدرها 31799.1 مليون ك.وات تمثل نسبة 71.8٪ من إجمالي الطاقة الكهربائية المستهلكة لهذه الفئة من المشتركين كما تمثل نسبة قدرها 21.25٪ من إجمالي الطاقة الكهربائية المستهلكة في مصر عام 2011/2010.

وبلغت نسبة الاستهلاك المنزلي 7.1٪ من إجمالي الطاقة الكهربائية في مصر عام 2011/2010 مقابل نسبة 7.99٪ عام 2010/2009. مما يعنى زيادة الاستهلاك المنزلي بنسبة 11.1٪ خصصاً من استهلاك باقي الاستخدامات الأخرى.

كما بلغ نصيب الفرد من إجمالي الطاقة الكهربائية المستهلكة كمية قدرها 1574 ك.وات عام 2011/2010 مقابل كمية قدرها 1528.8 عام 2009/2010. تمثل

وقد تم تصنيف الأنشطة الاقتصادية طبقاً لكود التصنيف الدولي وقد تم إخراج تلك الأنشطة تحت 31 نشاط اقتصادي ويتيح التقرير معلومات عن نصيب الاستهلاك لكل نشاط اقتصادي من إجمالي استهلاك الطاقة الكهربائية في مصر وكذلك نسبة من تلك الأنشطة كذلك يرمسه التقرير معدل التطور السنوي في استهلاك الطاقة الكهربائية ويوضح التقرير توزيع تلك الأنشطة جغرافياً حيث بين أهم ثلاثة أنشطة بكل محافظة في مصر من ناحية استهلاك الطاقة الكهربائية كذلك يشمل التقرير مجموعة من المؤشرات المرتبطة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية مثل نسبة القيمة المضافة لكل نشاط اقتصادي لكل ك.وات كذلك الطاقة الكهربائية اللازمة لتوليد فرصة عمل لكل نشاط اقتصادي.

وقد إقتصر التقرير على المشتركين ذوي القدرة التعاقدية (10 ك.وات فأكثر) بشركات نقل وتوزيع الكهرباء المملوكة للدولة والمزاولين لكافة الأنشطة الاقتصادية عدا المشتركين في الاستخدامات المنزلية والإنارة العامة، حيث

الجهاز يعقد دورة تدريبية عن تسعير وتجارة الطاقة المتجددة



بالتعاون مع جامعة الدول العربية وهيئة الطاقة الجديدة والمتجددة، والمركز الاقليمي للطاقات المتجددة وكفاءة الطاقة، عقد جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك دورة تدريبية عن تسعير وتجارة الطاقة المتجددة - تعريف تغذية الشبكة المميزة - الشهادات الخضراء - شهادات مصدر الطاقة وذلك بمشاركة وفود تمثل دول كل من (اليمن - الاردن - ليبيا - تونس - العراق - السودان - لبنان - المغرب - البحرين - مصر)، في الفترة من ٨ إلى ١٣ أكتوبر ٢٠١٢ بمقر جامعة الدول العربية بالقاهرة.

وقد تضمنت الدورة التدريبية عدة محاور منها: السياسات والحوافز المعمول بها في مختلف دول العالم لزيادة مشاركة القطاع الخاص في برامج التوسع في الطاقات المتجددة مع عرض نقاط القوة والضعف في كل منها ومدى ملائمتها لطبيعة قطاع الكهرباء في الدول العربية، وكذا أسس وأساليب تسعير الطاقة المنتجة من مشروعات الطاقة المتجددة. وخلال الدورة قام المشاركون بالتدريب عمليا على نموذج الحاسبا لاتي والذي تم تصميمه من قبل أحد المكاتب الاستشارية العالمية المتخصصة لتقدير وحساب التعريفات. وذلك تحت إشراف مجموعة من المهندسين المتخصصين من قبل جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك. كما تعرف المشاركون على النواحي العملية والتفاصيل الفنية والمالية المتعلقة بتقدير التعريفات من خلال جلسات تدريبية بين المدربين ثم من خلالها تبادل المعلومات والأسئلة التفاعلية بين الخبراء والمشاركين لتطبيق المعرفة

في ضوء الخبرات العالمية في مجال تسعير الطاقة، وذلك بهدف تبادل أهم الخبرات الأوروبية في مجالات تسعير وتجارة الطاقة المتجددة والاستفادة من الخبرات التي سبقتنا في تلك هذا المجال هذا فضلا عن تنظيم زيارة للمدربين التي محطة الطاقة الشمسية بمنطقة الكريبات ثم خلالها التعرف بالمحطة ونشأتها وفي النهاية اوصى المشاركون بضرورة التنسيق بين التجمعات الإقليمية العربية في مجال عقد ورش عمل لتبادل الخبرات بين دولها، وكذا التأكيد على التعاون بين أجهزة التنظيم بالطاقة المتجددة والمجتمع المدني في مجال نشر الوعي باستخدامات الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة.

كما اعلنوا عن إنشاء الشبكة العربية الافتراضية لجبراء تنظيم وتسعير وتجارة الطاقة المتجددة ودعوة الدول العربية بالمشاركة في صياغة الشروط المرجعية الخاصة بها بالتعاون مع المركز الإفريقي للطاقة المتجددة. وفي مجال الاستثمار قرر المشاركون تبنى آليات لتشجيع القطاع الخاص للاستثمار في الطاقات المتجددة (مثل التعريفات التمييزية والناقصات التنافسية وشهادات المصدر. بالإضافة إلى إعادة النظر في هيكله التعريفية وتحسين منظومة الدعم بما يساعد على التوسع في استخدامات الطاقة المتجددة في ضوء ظروف وأولويات كل دولة. أما مجال فتح الأسواق وزيادة التجارة في الطاقة المتجددة فقد

بهدف إعداد كوادر إحصائية الجهاز يشارك بدورة "البرنامج الإحصائي العام"

شارك جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك في البرنامج الإحصائي العام الذي تم عقده بالجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء خلال الفترة من ٩ سبتمبر ٢٠١٢ وحتى ١ نوفمبر ٢٠١٢. ويهدف هذا البرنامج إلي إعداد كوادر إحصائية مؤهلة لإملاك المهارات اللازمة للنهوض بالعمل الإحصائي على أسس علمية سليمة. تضمن البرنامج الإحصائي العام عدة موضوعات منها مراحل العمل الإحصائي في كيفية تصميم الاستمارة وجمع وعرض البيانات وإعداد تقارير إحصائية. وكيفية التنبؤ بالأرباح المتوقعة خلال سنوات قادمة عن طريق تتبع السلاسل الزمنية. كما شملت الدورة تطبيق عملي على كيفية حساب معامل الارتباط والأخذار باستخدام برنامج التحليل الإحصائي SPSS. وأيضا طرق وكيفية سحب العينة العشوائية بالإضافة إلى كمية المعلومات العامة مثل الإحصاء السكاني وغيرها. وتجدر الإشارة إلى مشاركة كل من محمد عبد النبي بالإدارة المركزية للتوعية وحماية المستهلك ومحمد شريف بالإدارة العامة للشئون المالية والإدارية والأفراد بهذه الدورة.

تطبيقات عملية لحماية مستهلكي الكهرباء،

إعداد الأستاذ / صلاح عبده رزق
رئيس الإدارة المركزية للتوعية وحماية المستهلك

في إطار الدور الذي يقوم به الجهاز من أجل حماية مستهلكي الكهرباء وأطراف مرفق الكهرباء (المنتج - الناقل - الموزع)، تقوم الإدارة المركزية للتوعية وحماية المستهلك بتلقى الشكاوى الواردة من المتفاعلين إلى الجهاز. ثم تقوم بفحصها ودراستها وحلها بالتعاون مع شركات التوزيع المختصة في إطار من العدالة والشفافية، وذلك وفقاً للقواعد واللوائح التجارية المقررة في هذا الشأن، وفي هذا العدد نقدم بعضاً من أهم الشكاوى التي تلقاها الجهاز خلال الثلاثة شهور الماضية:

الذي ينص: "إذا انخفض الحمل الأقصى للمنتفع خلال السنة المالية إلى ٥٠٠ كيلووات فأقل ولم يتقدم للتعاقد مع الشركة بعقد توريد جديد بقدرة حتى ٥٠٠ كيلووات رغم إخطار الشركة له بإخطار مسجل يعلم الوصول بإخفاص حمله الأقصى تقوم الشركة بحاسبته بأسعار الكهرباء بقدرة ٥٠٠ كيلووات فأقل عن تلك السنة، ولا يحق للمنتفع في هذه الحالة الاعتراض على ذلك".

وبدراسة موضوع الشكاوى بالجهاز والبحث في جميع المستندات المرفقة والعقود المبرمة بين شركة التوزيع والشركة الشاكية تبين للجهاز عدم قيام شركة التوزيع بتطبيق البند الثاني من العقد المبرم بينهما حيث تم محاسبته الشركة الشاكية بأسعار الكهرباء بقدرة أكثر من ٥٠٠ ك.و.س عن الأقسام المسالمة (٢٠٠٩/٢٠٠٨ - ٢٠١٠/٢٠٠٩ - ٢٠١١/٢٠١٠). وبناء على ذلك قرر الجهاز إلزام شركة التوزيع بإعادة محاسبة الشركة الشاكية عن سنوات الخطأ والتي نتج عنها سداد دفعة مالية أجمالية لصالح الشاكي قدرها ٩٠١٩٨.١٠ جنيه .

بالعداد قبل احتراقه في ٢٠١٠/٧/١٧ حتى تاريخ الضبط في ٢٠١٠/٨/٨ كما استجابات الشركة لرأي الجهاز وأصبحت المطالبة بمبلغ ١٨٩.٤٠ جنيه بدلاً ١٧١٣٥.٦٠ جنيه .

ورد إلى الجهاز شكاوى أخرى من أحد مسؤولي إحدى الشركات الاستثمارية بشأن التضرر من خطأ شركة توزيع الكهرباء المتعاقد معها في محاسبة الشركة المشار إليها عن قيمة فواتير استهلاك التيار الكهربائي.

حيث تعاقدت الشركة الشاكية مع شركة التوزيع بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٧ على قدرة تعاقدية ١٣٠ ك.و.س لتغذية الشركة بالتيار الكهربائي وبالفعل تم محاسبة الشركة للشاكي بأسعار بيع الطاقة الكهربائية بقدرة أكثر من ٥٠٠ ك.و.س وذلك طبقاً لعقد التوريد المبرم بتاريخ ٢٠١١/٧/٣١ تظلمت الشركة الشاكية بعد مراجعتها قراءات الحصل الأقصى حيث تبين أن هذه القراءات لا تتجاوز الـ ٥٠٠ ك.و.س وهذا ما كان يستلزم معه قيام شركة توزيع الكهرباء بتفعيل البند الثاني من عقد التوريد المبرم بين الشركتين

ورد إلى الجهاز شكاوى من أحد

أصحاب محلات الملابس ينضمر فيها:

قيام مباحث الكهرباء في ٢٠١٠/٨/٨

بتحرير محضر سرقة تيار كهربائي

لثروثة الخاصة بموكله بمبلغ قدره

١٧١٣٥.٦٠ جنيه، وقيام موكله بسداد

جزء من قيمة المطالبة حتى يستعيد

العداد مرة أخرى من مباحث الكهرباء.

وبدراسة موضوع الشكاوى بالجهاز وفي

ضوء ما ورد بالكتاب الدوري رقم

٢٠٨٨/٢ بشأن الضوابط الإلزامية

للتعامل مع مخالفات شروط التعاقد

وسرقات التيار تبين قيام لجنة الضبط

بتحديد طريقة السرقة نحو أن العداد

(أحادي الأوجه) محشوق الأمر الذي

يعنى أن العداد متوقف عن تسجيل

الأحمال المحملة عليه. وحيث أن مرور

الكشاف وتسجيله قراءات العداد

شهرياً يعنى سلاسه العداد

وتسجيله الأحمال المحملة عليه وأن

آخر قراءة فعلية تم تسجيلها بمعرفة

الكشاف في ٢٠١٠/٧/١٧ ولم يكن

العداد وقتها قد احترق.

لذا قرر الجهاز ثبوت واقعة السرقة

وإعادة حساب قيمة المحضر خلال

الفترة من آخر قراءة فعلية مسجلة



بدعم من البنك الدولي الجهاز يبدأ مشروع الشفافية والمساءلة الإجتماعية في قطاع الكهرباء

قام جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك بالتعاقد مع احد المكاتب الإستشارية الأوروبية Kantor ومجموعة التنمية والبيئة المصرية بهدف إعداد دراسة عن الشفافية والمساءلة الإجتماعية في قطاع الكهرباء، وذلك بدعم وتمويل من البنك الدولي.

ويهدف هذا المشروع إلى تهيئ مدى الشفافية ونمط العمل والإستثمار بين المستهلكين وقطاع الكهرباء وكذا الإرتقاء جودة الخدمة المقدمة للمستهلكين وتحسين بيئة العمل داخل قطاع الكهرباء بما يخلق الأهداف التنموية للقطاع وأحد أهم أهدافه استخدام الطاقة الكهربائية - وقدرة الإشارة إلى قيام مجموعات العمل المشاركة بالمشروع سواء من الجهاز أو شركة Kantar - ومجموعة التنمية والبيئة بعقد العديد من اللقاءات وورش العمل مع أطراف مرفق الكهرباء والجهاز ذات الصلة للوقوف على أهم الموضوعات التي

الشفافية

يعقد دورة تدريبية لهيئات هيئات التنظيم بأفريقيا

عقد جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك دورة تدريبية لممثلى هيئات التنظيم لدول شرق أفريقيا وذلك في ٢٠ ديسمبر ٢٠١٢.

وقد تضمنت هذه الدورة تقديم العاملين بالجهاز بعض العروض التقديمية حول (التراخيص - أعمال كفاءة وترشيد الطاقة - تكلفة الخدمة - التعريفات المتميزة و قواعد نقل الكهرباء والتعريفات الذكية للطاقة الجديدة والمتجددة - فض المنازعات والأطر التعاقدية لسوق الكهرباء)

وحدد الإشارة إلى أن هيئات التنظيم المشاركة في وعاء الطاقة تهدف إلى الربط الكهربائي لدول شرق أفريقيا وتعظيم الاستفادة بموارد وامدادات الطاقة المتاحة في منطقة دول جنوب وشرق أفريقيا "الكوميسا". والحد من تكلفة إمداد الكهرباء وتهيئة بيئة مواتية للإستثمار .

التوعية وحماية المستهلك

التوعية

التوعية وحماية المستهلك

لهديري عموم التعاون بشركات توزيع الكهرباء



في إطار تنسيق العمل والتواصل بين الجهاز وشركات الكهرباء، وصيانة أدائها لضمان سلامة تطبيق القواعد والفواتير السارية والمعتمدة من مجلس إدارة الجهاز، وكذا التأكد من جودة مستوى الخدمات الفنية والإدارية التي يقدمها مرفق الكهرباء للمستهلك، فضلاً عن تذييل كافة العقبات التي قد تؤثر على أداء مرفق الكهرباء، مع بحث أهم الشكاوى العالقة لدى شركات الكهرباء وحلها بالتعاون معها يقوم الجهاز بعقد اجتماعات شهرية للجنة حماية المستهلك مع مديري عموم التعاون بشركات التوزيع. ومن أهم التوصيات التي صدرت عن هذه الاجتماعات خلال الشهور الثلاثة الماضية ما يلي:

أولاً: مناقشة عدم قيام بعض شركات التوزيع بالرذ على الجهاز وموافاته بأية بيانات يطلبها لمباشرة عمله المنوط به وفقاً للقرار الجمهوري رقم (٢٣٤) لسنة ٢٠٠٠ بإعادة تنظيم جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك حيث تبين للجنة الآتي:

- 1- ضرورة قيام جميع شركات إنتاج أو نقل أو توزيع الكهرباء بالرذ على كافة مكانيات الجهاز وموافاته بالتقارير أو البيانات أو الإحصاءات أو المعلومات التي تحصل بنشاط الجهاز أو تتعلق بتنفيذ اختصاصاته.
- 2- ضرورة العمل على سرعة الرذ على الشكاوى التي ترد إلى الجهاز ضد هذه الشركات حيث أن عدم الرذ على الجهاز سواء كان بقصد أو بدون قصد أمر غير جائز قانوناً لكونه يخس على الأهداف التي من أجلها أنشئ الجهاز. ما يعطل أو يعوق عمل هيئة عامة مسؤولة.
- 3- اعتبار عدم الرذ على الجهاز (سواء بقصد أو بدون قصد) من الأفعال الغير مشروعة التي من شأنها إشغال فعالية هيئة عامة من هيئات الدولة ذات الاختصاصات الجيدة.

ثانياً: مناقشة ظاهرة كثرة الشكاوى المتعلقة بالقرارات الوهمية لعدادات المشتركين وتراكم الاستهلاك فقد يوهى الجهاز بضرورة التزام شركات التوزيع بتطبيق ما ورد في القانون من تنظيم قس هذا الشأن :

- 1- نصت المادة (١٨) من اللائحة التجارية لشركات التوزيع التي نص على أنه " تتم الحاسبة شهرياً بقا لقرارات العدادات المسجلة ووفقاً لعقد توريد الكهرباء المرم بين الشركة والمستهلك. كما نصت المادة (٢٠) من هذه اللائحة بأن "يعد مجلس الإدارة قواعد ونظم قراءة العدادات وقصير القيمة المستحقة على أن يحظر بها المنتهجون بالطرق المتاحة للإخطار أو الإعلان...".
- 2- نصت المادة (٢١) من اللائحة التجارية لشركات التوزيع على أنه "مع مراعاة أحكام المادة (٢٢) من هذه اللائحة في حالة تعذر تسجيل قراءة العداد لمدة موزي



1- أنه في ضوء رفض بعض شركات التوزيع توصيل التغذية الكهربائية لطلابها مالكي بعض القطع بإدخال التقسيات المعتمدة نتيجة لعدم إلزام الجهة المالكة للتقسيم بمداه قيمة المقايسة الكلية للخدمة من قبل شركة الكهرباء لتوصيل التيار الكهربائي للتقسيم، ما حدا ببعض مالكي هذه القطع بإدخال التقسيات المعتمدة بغير موافقتهم بمداه قيمة ما يخص نصيب القطعة المخصصة لهم بالتقسيم من القيمة الإجمالية للمقايسة لتوصيل التيار الكهربائي للتقسيم إلا أن هذا العرض فوجئ بالرفض من جانب بعض شركات توزيع الكهرباء مستندة في ذلك إلى حجج ليس لها ما يبررها على الرغم من قيام هذه القطع بإستخدام التيار الكهربائي بسلفة فعلية بعرفة شركة الكهرباء في صورة عدادات إنشائية أو ما يسمى بالممارسة مع شركة الكهرباء.

2- ولما كان رفض شركات توزيع الكهرباء توصيل التيار الكهربائي لبعض هذه الحالات بشكل رسمي يثل انتهاك حقوق الإنسان من ناحية وإيذاء بين الأفراد من ناحية أخرى وذلك في ضوء القواعد السارية المنظمة لتوصيل التغذية الكهربائية للمنشآت السكنية.

3- ونظراً لأن شركات الكهرباء هي شركات مساهمة تهدف للربحية حيث تقوم بالإفراج في الكهرباء وفقاً للنظام الأساسي أو صحيفة الإستثمار لكل شركة من شركات توزيع الكهرباء، فإنه وفقاً لأحكام كود توزيع الكهرباء، يتعين على المرخص له بالتوزيع توصيل التغذية الكهربائية لطلابها وأنه ملزم بالقيام بالتوسع ورفع كفاءة التوزيع لتلبية إحتياجات المستهلكين في المناطق المرخص له برأولته نشاطه بها وفقاً لخطة التوسع ورفع كفاءة شبكة التوزيع التي يضعها لتلبية إحتياجات المستهلكين المتعلقة بتغذية الطلب المتوقع وخطة المرخص له بالتوزيع في إدارة الطلب على الطاقة الكهربائية.

ثالثاً: متابعة الشكاوى العالقة والخاصة بكل شركة مسن الشركات المرخص لها.

- 1- نظراً لعدم التزام بعض شركات توزيع الكهرباء بالرذ على الشكاوى التي ترد إلى الجهاز ضدها على التعامل السابق إيداعها وتسليمها إليها لنا فقد أوصت اللجنة على ضرورة مراعاة الالتزام بالرذ على الشكاوى بموجب هذه النماذج وفقاً لتصنيفها.
- 2- على السادة مديري عموم التعاون مع الجهاز العمل على تفعيل العمل بهذه النماذج وتدريب العاملين بالشركات التي يعملون فيها على كيفية الرذ وفقاً لها.

رابعاً: مناقشة مدى جوازية قيام شركات التوزيع بتوصيل التغذية الكهربائية لئ يطلبها من بإدخال التقسيات المعتمدة من مصدر موثوق بعد قيام طالب التغذية بمداه نصيبه من هذا الأسلوب لإذ في إقرار الل العام ملأ في نسبة العقد المترفعة من ناحية. وإلى النشر أعقد في هذا الشأن.

ب- أن تقوم شركة توزيع الكهرباء بإنشاء شبكة الكهرباء الغنية للتقسيم جزائياً إلى

أن يتم تعالده جميع ملات القطع بإدخال التقسيم مع شركة توزيع الكهرباء ومداد قيمة المقايسة كاملة كل حسب مساحته.

ج- لشركة توزيع الكهرباء الحق في أخذ الشهيد اللازم على كل من يطلب التوصيل بالترامه بمداه ما ينتج من فروق بين المقايسة الإبدائية والمقايسة الختامية اللازمة في هذا الشأن.

خامساً: مناقشة مدى صحة قيام شركة الكهرباء بالتصريح للمواطنين بالمحصل عكس الكهسراء ما يعرف بنظام الممارسة كنظام لبيع الطاقة الكهربائية. حيث تبين للجنة الآتي:

1- تبين مع زيادة ظاهرة قيام المواطنين بإنشاء الخلفه سواء على الأراضي الزراعية أو بالمخالفة لأحكام قانون البناء الموحد قيام شركة الكهرباء ببعض شركات توزيع الطاقة الكهربائية مقابل قيامهم بمداه مبلغ مالي عن فترة محددة قد تكون في الغالب مدة ثلاثة أشهر قابلة للتجديد وهو ما يعرف بنظام الممارسة كنظام لبيع الكهرباء بالمخالفة للقواعد المقررة لبيع الطاقة الكهربائية.

2- ونظراً أن هذا الأمر يعرض شركات توزيع الكهرباء كمشاكل مالية فادحة حيث أن المبالغ المحصلة بهذه الطريقة لا تُعبر عن القيمة الحقيقية لإستهلاك هؤلاء المواطنين من التيار الكهربائي (حيث تعمل الأحكام المركبة لديهم ليل نهار) فضلاً عن الأثر الفسسي للتوصيلات التي تتم بهذه الوسيلة لإستهلاك الكهرباء في الكفاءة الفنية لشبكة توزيع الكهرباء حيث أن التوصيل في هذه الحالة يتم بصورة عشوائية دون مراعاة النواحي الفنية المقررة وسدى حمل مصدر التغذية للأحمال الجديدة من عمده. ورغم كل ما تقدم تطالب شركات توزيع الكهرباء المواطنين بتشريسه الاستهلاك لديهم.

سادساً: بشأن زيادة مقايسل إصدار وقصير قسوايسته الاستهلاك واستخدام المقايسة التجارية.

- 1- نظراً لما تشكبه شركات التوزيع من تلفات قس سبيل قراءة وقصير استهلاكات المشتركين (قس الاستخدامات المنزلية والتجارية) من الكهرباء فقد قرر مجلس إدارة الجهاز بقصته الأول للعام المالي ٢٠١٣/٢٠١٢ المعقده بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٤ ما يلي الموافقة على زيادة مقايسل إصدار وقصير قسوايسته للاستخدامات المنزلية والتجارية بنسبة ٤٠٪ من قيمة المقايل الحالي المرتركل وشركة استهلاك مع استمرار إعفاء الشركة الأولى منها. على أن تسمى هذه الزيادة اعتباراً من إصدار يناير ٢٠١٣.

أ - عدم مشروعية قيام شركة الكهرباء بالتصريح للمواطنين بالمحصل على الكهرباء ما يستعمل الممارسة كنظام لبيع الطاقة الكهربائية نيابة عن شركة التوزيع. حيث أن هذا الأسلوب يؤدي إلى إقرار الل العام ملأ في نسبة العقد المترفعة من ناحية. وإلى النشر العشوائية والمباي المخالفة من ناحية أخرى وإذا كان هناك ضرورة لذلك فلنقم شركة

التوزيع بهذه المهمة كنظام موثوق لبيع بعيداً عن شركة الكهرباء ومراعاة التقدير السليم للإستهلاك وقيمتها.

ب - تطبيق قرار مجلس الوزراء رقم ٧/١٢/٨٣ الصادر بخسة اجتماع مجلس الوزراء رقم ٣ المعقده بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٩ والمتضمن عدم توصيل التيار الكهربائي إلى أية حالة تعدي على الأراضي الزراعية أو البناء المخالف، أما العقارات الخالفة والتي سبق توصيل التيار الكهربائي لها بعدادات كوية. فتستمر التغذية لها حين إزالة هذه العقارات

سادساً: عدم قيام بعض شركات التوزيع بتقسيم نصيبه من عقد التوريس لتكسل مشتركل عند التعاقد

- 1- في إطار قيام الجهاز بتفعيل دوره الرقابي على شركات توزيع الكهرباء للتأكد من مدى إلتزامها بتطبيق القواعد الصادرة من الجهاز بسن عدم التزام بعض شركات التوزيع بتقسيم نصيبه من عقد توريد الطاقة الكهربائية للمشارك عند التعاقد الأمر الذي حدا بالجهاز إلى ضرورة مناقشة هذا الموضوع وإعلاء بالتبعاً للقانون الفائل أن العقد الكهربائي للمشاركين ونظراً لما يبره العقد من حقوق وإلتزامات لكل من طرفيه فقد أوصت اللجنة بصياغة تسليم نسخة من عقد التوريس لكل مشترك/ متفعل حتى تكون هذه الحقوق والإلتزامات معقولة لكل من طرفي العقد علما ناك لجهالة ولا يتحقق ذلك إلا بأن يكون بيد كل طرف نسخة من هذا العقد

سابعاً: بشأن زيادة مقايسل إصدار وقصير قسوايسته الاستهلاك واستخدام المقايسة التجارية.

- 1- نظراً لما تشكبه شركات التوزيع من تلفات قس سبيل قراءة وقصير استهلاكات المشتركين (قس الاستخدامات المنزلية والتجارية) من الكهرباء فقد قرر مجلس إدارة الجهاز بقصته الأول للعام المالي ٢٠١٣/٢٠١٢ المعقده بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٤ ما يلي الموافقة على زيادة مقايسل إصدار وقصير قسوايسته للاستخدامات المنزلية والتجارية بنسبة ٤٠٪ من قيمة المقايل الحالي المرتركل وشركة استهلاك مع استمرار إعفاء الشركة الأولى منها. على أن تسمى هذه الزيادة اعتباراً من إصدار يناير ٢٠١٣.

أ - عدم مشروعية قيام شركة الكهرباء بالتصريح للمواطنين بالمحصل على الكهرباء ما يستعمل الممارسة كنظام لبيع الطاقة الكهربائية نيابة عن شركة التوزيع. حيث أن هذا الأسلوب يؤدي إلى إقرار الل العام ملأ في نسبة العقد المترفعة من ناحية. وإلى النشر العشوائية والمباي المخالفة من ناحية أخرى وإذا كان هناك ضرورة لذلك فلنقم شركة

الكهرباء فوق مصر (٢)



بقلم الأستاذ / صلاح عبده رزق
رئيس الإدارة المركزية للتوعية وحماية المستهلك
جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

حدثنا في العدد السابق عن أهمية قضية حماية المستهلك والتي أصبحت جزءاً لا يتجزأ من المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية الواجبة على الجميع. وتعرضنا للقوانين اللازمة لترسيخ فكرة حماية المستهلك وإنشاء الأجهزة المنظمة والمعنية بهذا الشأن، ومنها جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك، كما تناولنا أهم حقوق مستهلكي الكهرباء والتي تتمثل في حق الأمان وحق المعرفة وحق الاختيار وحق الاستماع إلى آرائه وحق إشباع احتياجاته الأساسية وحق التنقيف وحق الحياة في بيئة سليمة.. ونستكمل في هذا العدد أهم حقوق وواجبات مستهلكي الكهرباء في منظور القواعد المنظمة للعمل بشركات توزيع الكهرباء.

أولاً: حقوق مستهلك الكهرباء وفقاً للقواعد المنظمة للمحاسبة بشركات التوزيع:

١- المعاملة الجسنة:

ومن مفضلها ما يلي:

١ - التزام كافة موظفي الشركة بتقديم الخدمة لكافة المتفاعلين بدءاً من العضو المنتدب لإدارة الشركة حتى أصغر موظف في منظومة العمل جودة وسعافية.

٢ - وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتسيير العمل بدقة كاملة وسهولة واضحة دون أي تعقيدات.

٣ - تعامل الجميع مع منلقى الخدمة كأنهم شخص واحد فلا اختلاف بينهم من حيث المعلومات أو الأخلاقيات أو الأمانة وهذا يتطلب ما يلي:

• أن تكون القواعد والإجراءات المتعلقة بالخدمة مكتوبة في مجلدات أو نشرات محددة وتكون تحت يد جميع المختصين مسر موظفي الشركة للخطاب من خلالها والاحتكام إليها عند الطلب.

• توعية الموظفين الذين يتعاملون مع منلقى الخدمة حسن معاملتهم وكذا توعية طاقس الخدمة بكيفية التعامل من خلال إجراءات منسقة وميسرة تناسب ظروفهم.

• التعرّب المستمر لموظفي الشركة لحل المشكلات الیوجیسة الخاصة بالمشركین.

٢- دقة المحاسبة:

ومن مفضلها ما يلي:

١ - تركيب عدادات قياس الاستهلاك بطريقة سليمة وأمنة حول دون تدخل المشترك في أرائها.

٢ - انتظام قراءة العدادات بصورة دورية ودقيقة وعدم تجاوز العدلات المقررة للكشف لكل كشف.

٣ - المتابعة الفعالة والمستمرة على الكشف للتأكد من صحة القراءات قبل إصدار فواتير الاستهلاك.

٤ - توفير حقوقي للكشائين خوفز مناسیسة تضجع على الاستمرار في العمل وإجراء القراءات الحقیفة.

٥ - جسارة الكشائین الذين

حاططة بالجزارات الرذعة
٦- التأكد من تعريفه البيع المقررة وفقاً لنوع النشاط أو القدرة المتعاقدية.
٧- عدم تراكم فواتير الاستهلاك على المشترك دون اتخاذ الإجراءات المقررة.
٨- عدم تجاوز مدة التسويات المالية الناتجة عن خلل في العدادات عن مدة القدرة.

٩- تنشيط خضيل فواتير الاستهلاك حتى تتعرض للتقديم بحس عام من تواریخ استحقاقها.

٣- جودة الخدمة وسرعة تقديمها.

ومن مفضلها ما يلي:

١ - سرعة تلبية الاحتياجات المتعلقة بخدمات الكهرباء من حيث الإجابة - خدمات ما بعد البيع.

٢ - جودة الخدمة - الاستمرارية - الكفاءة.

٣ - إحلال وجديد المحولات والكابلات بما يؤدي إلى خفض الكفاءة بالجمدة اللازمة.

ثانياً: واجبات مستهلك الكهرباء وفقاً للقواعد المنظمة للمحاسبة بشركات التوزيع:

١- التأكد من الحصول على نسخة من عقد التوريد الريم مع شركة التوزيع.

٢- التأكد من مصدر التيار الكهربائي للسورء البء بل يكون هذا المصدر مشروعاً وفقاً للقواعد الفنية والقانونیة المتعاقفة على أساسها.

٣- البحث عن المواصفات الفنية التي تؤكد ترشید الكهرباء عند الرغبة في شراء الأجهزة الكهربائفة.

٤- عدم الانتساق وراء الإعلانات المغرفة عند اقتناء جمیع الأجهزة الكهربائفة.

٥- التأكد من أن تركيب العدادات اللازمة لقياس الاستهلاك قد تم قبل استخدام الكهرباء.

٦- عدم الانتساق وراء إغراءات بعض ضعاف النفوس من العاملين لإستخدام التيار الكهربائفي بطريقة غیر مشروعة.

٧- طلب العائورة الأصلیة لسداد قيمة إستهلاك الكهرباء الشهورة من المورد الأصلي للتيار.

٨- التعاون مع الجهات المستولة عن حماية المستهلك في الإبلاغ عما جمده مخالفاً للقانون.



**السيد المختصر /
د. محمد مصطفى إبراهيم**

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لكهرباء مصر

- تخرج سيادته من كلية الهندسة - جامعة الاسكندرية قسم هندسة ميكانيكية - عام ١٩٨١
- تولى سيادته عدة مناصب :
- بدأ العمل بمحطة كهرباء السيوف / الإسكندرية : مهندس من تشغيب (١٩٨١ - ١٩٨٥)
- مهندس صيانة توربينات (١٩٨٥ - ١٩٩٧)
- ثم محطة كهرباء سيدي كوير / الإسكندرية : مدير إدارة صيانة التوربينات (١٩٩٧ - ٢٠٠٤)
- مدير عام صيانة التوربينات (سيدي كوير ٢٠٠٤ - ٢٠٠٧)
- مهندس مقيم لمشروع سيدي كوير المركبة (٢٠٠٧ - ٢٠١٠)
- ثم رئيس قطاعات الإنتاج بشركة غرب الدلتا لإنتاج الكهرباء (٢٠١٠ - ٢٠١١)
- تلى ذلك التعيين رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة غرب الدلتا لإنتاج الكهرباء (٢٠١١)
- خلال عمل سيادته :
- شارك في إنشاء الوحدة المركبة قدرة ٧٥٠ م.و بمحطة كهرباء سيدي كوير
- شارك في توسعات محطة كهرباء أبو قير البخارية (٢٠٠٤ م.و)
- العضوية في اللجان القومية والعالمية :
- اللجنة القومية للمؤتمرات العالمية لشبكات التوزيع (سيدي)
- اللجنة القومية للمؤتمرات العالمية للشبكات الكهربائية الكبرى (سجرى)
- اللجنة القومية المصرية - مؤتمر الطاقة العالمي

تجارب

للمعمال بالقرور ولا تعوق أداء العمل العادي أو عمليات ضبط وإصلاح الماكينات أو الآلات أو تداول المواد المستخدمة في العمل - ب- أن تكون الممرات خالية من الشوائب وأنظية المجاري غير المنيمة أو أي إنشآت يتسبب عنها أخطار التصادم والانزلاق ج- أن تتخذ الاحتياطات اللازمة لتوقية العاملين من مخاطر السقوط والأشياء الساقطة د- وأن يكون التمسيد (لفخاسات أوالمعدات...) بطريقة آمنة وسليمة وهناسية لا يربط عليها أي ضرر يؤثر على سلامة وصحة العاملين ه- وضع لافتات إرشادية في أماكن تخزين المواد ويوضح بها درجة خطورة المادة وكيفية تداولها ونقلها بطريقة آمنة و- أن يتم تخزين المواد الخام أو المعدات أو مواد الإنتاج أو الاجهزة بطريقة آمنة وفي أماكن خاصة ومطابقة لإشترطات التخزين.



مقالات

السلسلة الذهبية

والصحة المهنية



التعريفات



**يقدم المهندس / مدحت رمضان
العضو المتفرغ لشئون شركات الإنتاج والنقل والتوزيع
الشركة القابضة لكهرباء مصر**

وفيما يلي توضيح كل إجراء ، أولاً : أن تكون أعمال البناء والحفر والهدم معتمدة من الجهات المختصة وطبقاً للمواصفات الفنية والهندسية وأن تتوفر فيها احتياطات واشترطات السلامة والصحة المهنية التي تنقسم إلى احتياطات واشترطات تتم عند إجراء أعمال البناء وأخرى عند إجراء عمليات الهدم وأخيراً عند إجراء عمليات الحفر .

أ - الاحتياطات والاشترطات عند إجراء أعمال البناء :

- 1- يجب أن تكون أعمال الحفر من أعلى إلى أسفل وأن تكون الجدران جميل مناسب حسب نوع التربة.
- 2- صلب حوائط الحفر التي تزيد في العمق على ثلث متر حوائط خشبية مثبتة لمنع الهبوط الأتربة على العاملين - يجب وضع شارات واللافتات تحذيرية
- 3- يجب عدم تراكم الأتربة الرطوبة من الحفر بجوارها وتوضع على بعد مناسب من الحفر
- 4- يجب تسوير أسفل أماكن العمل إذا كان طبيعة العمل تتلخص بالصعود إليها . وتسوير المناور التي تتخلل هذه الأسقف أو أن يتم تغطيتها بطريقة سليمة لمنع سقوط الأشخاص أو الأشياء عليها
- 5- يجب مراعاة عمل مظلات واقية مثبتة يعرض كافي وحواجز بإرتفاع مناسب لتوقية العاملين أو المارين أسفلها من مخاطر سقوط أشياء عليها

ب - الاحتياطات والاشترطات عند إجراء عملية الهدم :

- 1- قبل بدء الهدم يجب فحص عمليات الهدم بأساليب علمية وفنية مع التزام بوجود مشرف فني (ذو خبرة) طوال عمليات الهدم

- مخاطر العمل**
صنف قانون العمل رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨١ - الباب الخامس - الفصل الثالث. أنواع مخاطر العمل إلى :
- 1- **المخاطر الميكانيكية :** وهي كسل ما ينشأ عن الاستخدام أو الاتصال بين جسم العامل وبين جسم صلب . كمخاطر الحثاسي والإنشآت ومخاطر الأجهزة والآلات ومخاطر وسائل الانتفال والتداول ويدخل في ذلك مخاطر الانهيار.
 - 2- **المخاطر الطبيعية :** وهي كل ما يؤثر على سلامة العامل وصحته نتيجة لعوامل الخطر أو الضرر الطبيعي كالحرق أو الرطوبة أو البرودة أو الكهرباء أو الإضاءة أو الضوضاء أو الإشعاعات الضارة أو الخطرة أو الاهتزازات أو زيادة أو نقص في الضغط الجوي الذي جرى فيه العمل ويدخل في ذلك مخاطر الانفجار
 - 3- **المخاطر الكيميائية :** وهي كل ما يحدث من تأثير مواد كيميائية مستعملة أو تتسرب إلى جسم العامل كالمهارات أو الأتربة والغازات ويوجه فني بيئة العمل من سوائيل ويدخل في ذلك مخاطر الحريق.
 - 4- **المخاطر البيئية :** وهي التي ينشأ الضرر أو الخطر من عدم توفرها كوسائل الإنقاذ والإسعاف ووسائل النظافة والتغذية
- التوقية من المخاطر الميكانيكية :**
- عدم المنشأة الحاد الإجراءات الآتية :
 - اعتماد البناء والحفر والهدم من الجهات المختصة
 - التوقية من مخاطر الأجهزة والآلات
 - التوقية من مخاطر انتقال العاملين وتداول وقرين المواد.



كل مصطلح مكتوب باللغة العربية والإجليزية والفرنسية بالإضافة إلى الرقم المرجعي للمصطلح في القاموس القياسية IEC.

- الجدول التالي يوضح نماذج من هذا القاموس - الجزء الثاني - وهو
- القسم ٠٥ - ٤١٥ الرتبة الكهربائية
- القسم ٠١ - ٤٤١ أنظمة متعددة الأنوار للكهرباء
- القسم ٠٥ - ٤١١ معايير القياس

يحتوي الجلد على ٥٤١ صفحة عربيا بها المصطلحات في أجزاء مرتبة كالتالي:

- المصطلحات المستخدمة في مجال الإنتاج وطاقة الرياح
- المصطلحات المستخدمة في مجال النقل والتوزيع
- المصطلحات المستخدمة في مجال التحكم والاتصالات
- المصطلحات المستخدمة في مجال الألكترونيات
- المصطلحات المستخدمة في مجال الكهرومغناطيسية والقياس والرياضيات والطاقة النووية

مقالات

قاموس



المصطلحات المتعلقة بقطاع الطاقة الكهربائية

بقلم المهندس / حاتم وحيد

إشارة إلى قرار المكتب التنفيذي لمجلس الوزراء العرب المهنيين يشئون الكهرباء في جلسته الثانية والعشرين بتاريخ ٢٠٠٧/٤/٢٤ بتكليف الإتحاد العربي فنتجس ونقل وموزع الكهرباء لاستكمال توحيد المصطلحات المستخدمة في قطاع الكهرباء. وإلى قرار مجلس إدارة الإتحاد باجتماعه الخامس والعشرين المتعقد في تونس بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٢٠-٢٤ المتضمن موافقته على هذا التكليف لإغناء المرحلة الثانية والأخيرة. وهو ما استعرض له في هذا المقال، ولقد استعرضنا في مجلة الجهاز العدد الثاني الصادر في عام ٢٠١٠ للجزء الأول من قاموس المصطلحات المتعلقة بقطاع الطاقة الكهربائية.

ولقد بلغ عدد الخبراء الذين شاركوا في عملية ترجمة وتوحيد المصطلحات للجزء الثاني في جميع المجالات ٢٠ مهندس ومهندسة من مختلف البلدان العربية. هذه المجالات هي:

- ١- مجال الإنتاج وطاقة الرياح.
 - ٢- مجال النقل والتوزيع.
 - ٣- مجال التحكم والاتصالات.
 - ٤- مجال الألكترونيات.
 - ٥- مجال الكهرومغناطيسية والقياس والرياضيات والطاقة النووية.
- بلغ عدد المصطلحات المتعلقة بقطاع الطاقة الكهربائية ١٢٨٧ مصطلح تم تقسيمها إلى جزئين كالتالي:
- الجزء الأول:**
والذي عرض في مقالنا السابق.
بلغ عدد المصطلحات بالجزء الأول ٨٢٢٢ مصطلح موزعة على الحالات التالية:

عدد مصطلح	٢٩٥
أ- الإنتاج وطاقة الرياح	عدد مصطلح ٢٨٩
ب- النقل والتوزيع	عدد مصطلح ٢٦٨٩
ج- التحكم والاتصالات والألكترونيات	عدد مصطلح ٤٢٦٠

الجزء الثاني:

بلغ عدد المصطلحات بالجزء الثاني ٥٦٦٤ مصطلح موزعة على الحالات الآتية:

عدد مصطلح	١١٢٨
أ- نقل وتوزيع	عدد مصطلح ١٩٥٢
ب- اتصالات	عدد مصطلح ٩١٥
ت- الكتروليات	عدد مصطلح ١٢٢٨
ث- الكهرومغناطيسية	

الرقم	Section 415-04 Electrical Interconnection	Section 415-04 Interconnexions électriques	القسم ٠٥ - ٤١٥ الرتبة الكهربائية
415-04-01	interconnection (for W.D.S.)	interconnexion (pour les aérogénérateurs)	الربط بين توربينات طاقة الرياح
415-04-02	output power (for W.D.S.)	puissance de sortie (d'un aérogénérateur)	قوة إخراج التوربينات طاقة الرياح
415-04-03	rated power (for W.D.S.)	puissance nominale (d'un aérogénérateur)	القوة الاسمية (التوربينات طاقة الرياح)
415-04-04	maximum power (for wind turbine generator system)	puissance maximale (d'un aérogénérateur)	القوة القصوى (توربينات طاقة الرياح)
415-04-05	network collection point (for W.D.S.)	point de connexion au réseau électrique (pour les aérogénérateurs)	نقطة التوصل للشبكة
415-04-06	power collection system (for W.D.S.)	système de collecte de puissance (pour les aérogénérateurs)	نظام جمع قوة التوربينات طاقة الرياح
415-04-07	on-site electrical facilities	installations électriques de site	مرافق الكهرباء المحلية في الموقع
	Unit 101 Polyphase systems (aircraft)	Unité 101 Système à trois phases	النظام ١٠١ - القياسات الجوية
	Unit 102 Polyphase systems (aircraft)	Unité 102 Système polyphasé à quatre	النظام ١٠٢ - القياسات الجوية
141-01-01	phase	phase, f	طور أو طور
141-01-02	neutral phase	phase à longueur, f	طور الحيادي
141-01-03	polyphase system	système polyphasé, m	نظام متعدد الأطوار
141-01-04	asymmetrical polyphase system	système polyphasé déséquilibré, m	نظام متعدد أطوار غير متوازن
141-01-05	symmetrical polyphase system	système polyphasé symétrique, m	نظام متعدد أطوار متوازن
141-01-06	order 3 of a symmetrical polyphase system	ordre d'un système polyphasé symétrique, m	ترتيب النظام من متعدد الأطوار
141-01-07	balanced two-phase system	système diphasé équilibré, m	نظام طورين متوازن
141-01-08	unbalanced two-phase system	système biphasé, m	نظام طورين غير متوازن
141-01-09	symmetrical polyphase system	système polyphasé équilibré, m	نظام طورين متوازن
141-01-10	unbalanced polyphase system	système polyphasé déséquilibré, m	نظام طورين غير متوازن

قرأت لك

الإطار الاسترشادي العربي

وخطة كفاءة الطاقة بقطاع الكهرباء (٢٠١٢-٢٠١٥)



مهندس / محمد موسى عمران

وكيل أول الوزارة للبحوث والتخطيط ومتابعة الهيئات

أعلن السيد المهندس / وزير الكهرباء والطاقة إطلاق الخطة الوطنية لكفاءة الطاقة بقطاع الكهرباء ٢٠١٢-٢٠١٥ يوم الاثنين الموافق ٢٠١٢/١٧. وتم إعداد هذه الخطة بنسختين عربى وإنجليزية لتسهيل تداولها في المنظمات الدولية.

مقدمة

قام قطاع الكهرباء والطاقة على صعيد الاستهلاك بتنفيذ مجموعة من البرامج ومنها برنامج الإضاءة عالية الكفاءة بالقطاع المنزلي الذي يمثل حوالي ٤١ ٪ من إجمالي قطاعات الاستهلاك في الطاقة. حيث تم توزيع حوالي ١٠٠٢٥ مليون ليرة موفرة بأسعار مدعومة للمستهلكين. يتحمل القطاع ٥٠ ٪ من التكاليف كما تعطي شركات توزيع الكهرباء ضمان لمدة ١٨ شهرا.

ولم يتوانى قطاع الكهرباء عن إجراءات ترشيد الطاقة في المرافق العامة. فقد استهدف القطاع تركيب حوالي مليون ليرة موفرة عالية الكفاءة ذات فترات عالية من أجل إثارة الشوارع مثل الصمامات المدمجة الموفرة للطاقة بما يحقق للمستويات الأساسية للإضاءة وانتظامها بالطرق طبقاً لنوع الطريق كما هو متبع عالمياً. حيث تم تركيب حوالي ٢٩١ ألف ليرة موفرة عالية الكفاءة بالشوارع مما حقق كمية وفر في الطاقة قدرها ٢٦٠٨ مليون ك.و.س.

كما استكمل القطاع مجهوداته في ترشيد الطاقة في المباني الحكومية سواء للإنارة أو لتشغيل المعدات والأجهزة بالمباني الحكومية. فقد تم عمل دراسة لترشيد استهلاك الطاقة وتم إعداد أدوات كفاءة الطاقة في المباني الحكومية. وقام القطاع باستبدال نظم الإضاءة وتركيب مكثفات لتحسين معامل القدرة في حوالي ٦٢٠٠ مبنى وتحميد مسئول في كل مبنى متابعة إجراءات ترشيد الطاقة بما أدى الى انخفاض قيمة فاتورة الكهرباء بنحو ٧١٧ نتيجة تركيب حوالي ١٠٠٠ كشاف جديد.

كما قام القطاع بتنفيذ المرحلة الأولى لبرنامج مواصفات ومطابقات كفاءة الطاقة لبعض الأجهزة الكهربائية المنزلية من أجل رفع كفاءة استخدامها وترشيد الطاقة المهدرة منها سواء من خلال أنظمة الإضاءة أو التكييف. حيث يمثل استهلاك الأجهزة الكهربائية حوالي ٧٠ ٪ من إجمالي الاستهلاك المنزلي. واستكمل القطاع أيضاً إنشاء لئال معامل مرجعية معتمدة طبقاً للمواصفات القياسية بهيئة الطاقة الجديدة والمتجددة لاعتبارات بعض الأجهزة الكهربائية المنزلية. ومع التصو المتسارع الذي يشهده عالمنا العربي في معظم المجالات. فقد قامت إدارة الطاقة في جامعة الدول العربية بإعداد الإطار الاسترشادي العربي لكفاءة الطاقة وترشيده استهلاكها لدى المستخدم النهائي بالتعاون مع مشروع تكامل سوق الطاقة الأوروبومتوسطى

٢٠١١ ومشارتها بعلم ٢٠٢٠ وهي كفاءة الطاقة الكهربائية. الإنتاج الإجمالي السنوي للطاقة الكهربائية. الطاقة الكهربائية المستتوردة. الطاقة الكهربائية المصدرة. معدل نمو الطلب المتوقع على الطاقة الكهربائية. الطاقة الأولية المستهلكة على المستوى الوطني. حصة الطاقة الكهربائية من استهلاك الطاقة الكهربائية حسب القطاعات. التكلفة المجدية لإنتاج الكيلووات الساعى. معدل وصول الكهرباء (نسبة المستفيدين من الشبكة الكهربائية).

وفي هذا الصدد قام قطاع الكهرباء والطاقة بإعداد خطة كفاءة الطاقة للقطاع (٢٠١٢-٢٠١٥) والتي تضمنت إجراءات لكفاءة الطاقة الكهربائية لدى المستخدم النهائي في بعض القطاعات (منازل - مرافق عامة وجهات حكومية - سياحي) منها مشروعات قيد التنفيذ بالإضافة إلى بعض المشروعات المخطط تنفيذها خلال الخطة. ولم يقدم وحدة ترشيد الطاقة التابعة لمركز معلومات مجلس الوزراء لتكون الجهة المسئولة عن وضع الخطة الوطنية لكفاءة الطاقة. يمثل الهدف الإستراتيجى لقطاع الطاقة المتوقع من تنفيذ جميع هذه الإجراءات خلال الفترة من ٢٠١٢-٢٠١٥ حوالي ٧٥ ٪ من متوسط استهلاك السنوات الخمس الأخيرة. ومن المتوقع تحقيق هذا الهدف من خلال تنفيذ إجراءات الخطة والتي تتضمن مشاركة بعض الوزارات الصناعة والتجارة الخارجية. الإسكان والتنمية المحلية. الدولة لتسليح البيئة السياحية.

وتتضمن الخطة أيضاً بعض الإجراءات الأخرى التي سيتم تنفيذها لرفع كفاءة الطاقة الكهربائية وترشيد استهلاكها في الشبكة الكهربائية وجهازاتها. وتتضمن خفض الفقد بالشبكة الكهربائية في بعض شركات التوزيع ونشر استخدام العدادات الذكية في القطاع المنزلي. هذا وقد وافق مجلس الوزراء على الخطة في ٢٠١٢/٧/١١ ويتابع قطاع الكهرباء في تنفيذ الخطة والتنسيق مع الوزارات التي تشارك في بعض الإجراءات.

إمارات كفاءة الطاقة الكهربائية في القطاعات المختلفة

القطاع المنزلي

تتضمن الإطار العام بعض المؤشرات الرئيسية للطاقة في عام



- استخدام الإضاءة عالية الكفاءة بالقطاع المنزلي توزيع ١٢ مليون ليرة موفرة (CFL).

- البدء في المرحلة الثانية لبرنامج استخدام الأجهزة الكهربائية المنزلية عالية الكفاءة (استكمال برنامج مواصفات ومطابقات كفاءة الطاقة لمزيد من الأجهزة الكهربائية المنزلية). - إنشاء وتشغيل نظام ترميزي مع أحد البنوك أو عدة بنوك لتسهيل اقتناء سخانات الشمسية في القطاع المنزلي.

إستخدام الإضاءة عالية الكفاءة بالقطاع المنزلي (توزيع ١٢ مليون ليرة موفرة CFL).

الدافع لتطبيق الإجراءات صدور قرار المجلس الأعلى للطاقة بشأن استخدام الصمامات الموفرة للطاقة والتخصيص الترويجي من الصمامات الموجهة في القطاع المنزلي بتاريخ ٢٠١٢/٧/١١.

تنفيذ برنامج لترشيد إنارة المنازل من خلال توزيع الصمامات الموفرة للطاقة بقدرة ٢٠ - ٢٢ وات على المشتركين بالقطاع المنزلي بنصف الثمن وبضمان ١٨ شهر وذلك من خلال منافذ البيع بشركات توزيع الكهرباء.

من المستهدف توزيع حوالي ١٢ مليون ليرة موفرة للطاقة على المشتركين من المستهدف خلال الخطة.

وتقوم الشركة القابضة لكهرباء مصر وشركات توزيع الكهرباء التابعة لها بتنفيذ الإجراءات. كما بلغت التكلفة الكلية للمشروع حوالي ١١٤ مليون جنيه. ويتم توفير حوالي ٣٣٠

خلال شركات توزيع الكهرباء ج.و.س خلال الخطة.

ب. الحد من المراكب النارية لبرنامج استكمال الأهمزة الكهربائية المنزلية عالية الكفاءة (استكمال برنامج مواصفات ومطابقات كفاءة الطاقة لمزيد من الأجهزة الكهربائية المنزلية).

من المستهدف خلال الخطة - إعداد مواصفات كفاءة الطاقة لمزيد من الأجهزة الكهربائية على ضوء مسح ميداني ومعايير اختيار (الأجهزة الأكثر انتشاراً والتي خلق أكبر وفر في استهلاك الطاقة) وذلك بالتنسيق مع الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة - وضع البنية القابضة بالتنسيق بين الأجهزة الرقابية التابعة لوزارة الصناعة والتجارة الخارجية من جهة ومعامل كفاءة الطاقة التابعة لوزارة الكهرباء من جهة أخرى لتمكين المشتريين من اختيار منتجات عشوائية من المنتجات المحلية وإجراء اختبارات كفاءة الطاقة والتأكد من البيانات الواردة بمطابقة كفاءة الطاقة - إعداد قاعدة بيانات لمبيعات الأجهزة الكهربائية على ضوء مستويات كفاءة الطاقة استهلاك لقياس نسبة انتشار هذه الأجهزة وإمكانية قياس تأثير البرنامج يتم تمويل هذا الإجراء من خلال تمويل متاح من كسب من المبيعات المنخفضة والداعمة لهيئة الإجراء. ووزارة المالية. وتمثل رسوم الإصدار. ويتم توفير حوالي ١٢٢ ج.و.س خلال الخطة.

١- إنشاء وتحويل نظام تمولي مع أمد البنوك أو عدة بنوك لتسهيل اقتناء السفنات الشمسية في القطاع المصري.

الدافع لتطبيق الإجراء: قرار المجلس الأعلى للطاقة رقم ١٢/٢٠١٧/٩ الخاص بإنشاء نظام تمولي مع أحد البنوك أو عدة بنوك لتسهيل اقتناء السفنات الشمسية. وعند تطبيق هذا الإجراء ستحدث زيادة في الدخل القومي عن طريق توفير الوقود التقليدي للمستهلك في عمليات تسخين المياه في القطاع المنزلي. بما يتيح استخدامه في مشروعات التنمية أو تصديره للخارج.

خلق فرص لتصدير المنتج المصري من السفنات الشمسية لدول المنطقة العربية والفترة الأفريقية.

كذلك ستتنوع مصادر الطاقة واستثمار عوامل التميز الطبيعي (شدة الإشعاع الشمسي) بمصر. مع خلق صناعات جديدة واتاحة العديد من فرص العمل.

يهدف النظام التمولي المشار إليه إلى تسهيل اقتناء السفنات الشمسية للمواطنين في القطاع المنزلي.

وفقاً لما يلي:

تركيب ٣٥ ألف سخان شمسي خلال الفترة ٢٠١٣ - ٢٠١٥ بالجمعات السكنية بالمدينة الجديدة لما تتميز به هذه التجمعات من سهولة إتمام السفنات الشمسية كعنصر أساسي في المباني.

إحلال ٥ آلاف سخان شمسي بدلاً من سفنات الكهرباء التقليدية المستخدمة بالمباني السكنية القائمة خلال الفترة ٢٠١٣ - ٢٠١٥. وفقاً لتوافر المساحات اللازمة لتثبيتها بأسطح تلك المباني.

تقوم وحدة ترشيده الطاقة بمرکز معلومات مجلس الوزراء بتنفيذ الإجراء وتبلغ التكاليف الكلية لتنفيذ الإجراء حوالي ١١٥٦ مليون جنيه. ويقدر الوفر السنوي بحوالي ١٧ ج.وس خلال الحقبة.

مناقشة عامة ومهات كونه

ترشيده الطاقة بالإشارة العامة عن طريق استعمال لمبات الصوديوم بعبوات موفرة.

البدء في المرحلة الثانية لبرنامج ترشيده الطاقة في المباني الحكومية من خلال تحسين كفاءة كل من نظم الإضاءة ومعامل القدرة.

٢- ترشيده الطاقة بإزالة العائق عن طريق استبدال اللهب الصوديوم بلهبات موفرة.

الدافع لتطبيق الإجراء: قرار المجلس الأعلى للطاقة بتاريخ ١١/٢٠١٧/٩ والذي تضمن إنشاء وحدة في الأمانة العامة لمجلس الوزراء تضم عدداً من الأفراد لتجميع ومراجعة والتنسيق بشأن البرامج المختلفة لترشيده الطاقة على أن تنولى وزارات المالية والكهرباء والتجارة والصناعة وضع عدد من البرامج في مجال تحسين كفاءة الطاقة مع مراعاة البدء بالمباني الحكومية.

يتضمن الإجراء تركيب حوالي مليون لمة عالية الكفاءة بإزالة الشوارع كالأرصفة استعمال لمبات الشوارع ذات القدرات العالية (مثل لمبات الصوديوم قدرة ٤٠٠ وات) أو منخفضة الكفاءة (مثل لمبات الزئبق واللصبات المتوهجة) بأخرى عالية الكفاءة وذات القدرات المناسبة (مثل اللصبات المدمجة الموفرة للطاقة قدرة ٨٥ وات أو اللصبات الصوديوم قدرة ١٠٠ وات) بما يحقق المستويات القياسية للإضاءة وتنظيمها بالطرق طبقاً لنوع الطريق كما هو متبع عالمياً. تبلغ التكاليف الإجمالية لتنفيذ الإجراء حوالي ٢١٠ مليون جنيه. ويقدر الوفر بحوالي ٤٥٠ ج.وس خلال الحقبة.

الدافع لتطبيق الإجراء:

قرار المجلس الأعلى للطاقة رقم ١١/٢٠١٧/٩ الصادر بتاريخ ١١/٢٠١٧/٩ وتوجيهات السيد الدكتور الوزير بتفعيل إجراءات ترشيده الطاقة في المباني والمرافق العامة وما في حكمها والتي تساهم في تقليل الأحمال وقت الذروة.

قرار مجلس المحافظين بجلسته رقم (٢) بتاريخ ٢٩/٢/٢٠١٢ بشأن تولى السادة الوزراء والمحافظون استخدام اللصبات الموفرة للطاقة في جميع المباني العامة وجميع المصالح الحكومية والتنسيق مع السيد الدكتور وزير الكهرباء من المستهدف خلال الحقبة:

الاهتمام برفع الوعى لدى جميع

مستهلكي الطاقة الكهربائية بالمباني الحكومية ووضع اللصبات التي تحت على ترشيده استهلاك الطاقة الكهربائية بالواقع الهامة بكل مبنى.

تدريب العاملين بالجهات الإدارية بالدولة على إجراءات ترشيده استهلاك الطاقة للبناء الحكومية.

التوصية بتحديد مسئول كفاءة الطاقة في كل مبنى حكومي لتابعة إجراءات ترشيده استهلاك الطاقة في المباني الحكومية.

تقديم فحوصات لمباني الشركات القابضة لكهرباء مصر من خلال شركات توزيع الكهرباء التابعة لها طبقاً لتطبيقاتها الجغرافية بتقديم الخبرة الفنية اللازمة في مجال تحسين معامل القدرة. وقد يتضمن ذلك أعمال التركيب والصيانة وبعد الانتهاء من التنفيذ يتم المتابعة والتقييم للتأكد من عدم وجود غرامة معامل القدرة بعد تنفيذ البرنامج وذلك بتابعة استهلاك فواتير الكهرباء للصحف المستهدفة بالتنسيق مع الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي. كذلك يتم توعية مسئولى محطات مياه الشرب والمصرف الصحي بالفوائد الفنية والاقتصادية لاستخدام اللصبات عالية الكفاءة. تقدر تكلفة رفع معامل القدرة لعدد ٣٥٠ محطة بحوالي ٢٠ مليون جنيه لتركيبه حوالي ١٠٠ مرف.أ. ومثل الوفر حوالي ١,٤١ ج.وس خلال الحقبة.

القطاع السياحي.

١- ترشيده استهلاك الطاقة في الفنادق (دعم الية نشر استخدام السفنات الشمسية بالمشآت السياحية بمحافظة البحر الأحمر ومقرب سيناء).

من المستهدف خلال الحقبة:

تقديم دعماً مالياً لكل فندق بنسبة ٢٥٪ من التكلفة الإجمالية للنظام الشمسي بالإضافة إلى دعم جزئي لتكاليف الصيانة لمدة ٤ سنوات.

التقسيم الفني والاستلام لأنظمة التسخين الشمسي للمياه لعدد ١٢ فندق مساحته إجمالية ١٣١٠ متر مربع من الجمعات الشمسية تقوم هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة بتنفيذ المشروع كما تبلغ التكاليف الكلية لتنفيذ الإجراء حوالي ٢ مليون دولار. ويقدر الوفر بحوالي ١٢,٥ ج.وس خلال الحقبة. وفي هذا الإجراء يتم تقديم الية حفرة وهي المساهمة في تكلفة الصيانة للسنوات الأربعة الأولى (٤) دولار لكل متر مربع لأول سنتين - ٢ دولار لكل متر مربع للسنتين التاليتين).

٢- إجازات كفاءة الطاقة من مال الإمداد

درة

الدافع لتطبيق الإجراء: قرار المجلس الأعلى للطاقة بتاريخ ١٢/٢٠١٧/٩ والذي تضمن إنشاء وحدة في الأمانة العامة لمجلس الوزراء تضم عدداً من الأفراد لتجميع ومراجعة والتنسيق بشأن البرامج المختلفة لترشيده الطاقة ومنها برنامج ترشيده الطاقة في المرافق العامة.

من المستهدف خلال الحقبة:

حصر وتحديد محطات مياه الشرب ومحطات الصرف الصحي ذات معامل قدرة أقل من ٠,٩ وترتيب المحطات منخفضة معامل القدرة طبقاً لاستهلاك الطاقة ومعامل القدرة.

يتم البدء بتنفيذ مشروعات تحسين معامل القدرة في المحطات ذات الاستهلاك الأكبر ومعامل القدرة الأكثر انخفاضاً وأن قدرة تعالدية أكبر من ٥٠٠ كوات

تضمن الإطار الاسترشادي أهمية أن يقوم القطاع العام بدور ريادي في منح اعتبارات تحسين كفاءة الطاقة في عخطه واستثماراته. وبناء على ذلك تم تضمين الخطة بالمشروعات التي من المستهدف أن يقوم بها قطاع الكهرباء بهدف خفض استهلاك الوقود وهي كالتالي:-

إنشاء مزارع رياح ١٦٠ م.و (٢٠١٠ م.و) أسباني - ١٢٠ م.و: إيطالن - ٢٠٠ م.و: مقلقة جبل الزيت - ٢٢٠ م.و: باباني.

إنشاء المحطة الشمسية الحرارية (١٠٠ م.و بكم أميا)

مشاترغ توليد الكهرباء من الخلايا الكهروضوئية ٢٠ م.و.

إنشاء الدورة المركبة ببعض محطات التوليد (شمال الجيزة ١,٢٠٢ م.و- ٢٢٥ م.و- بنها ٧٥٠ م.و- دبروط ٢٢٥ م.و).

مشروع تطوير وتجديد محطتي توليد المسد العالي وأسوان (٢)

رفع الكفاءة والتحسين البيئي ببعض المحطات التوليدية الحرارية (الوليمية - عتاقة - مهنورا).

٢- إجازات قطاع الكهرباء لرفع كفاءة الشبكة الكهربائية.

وهي الإجراءات التي سيتم تنفيذها على مستوى شركات توليد ونقل وتوزيع الطاقة الكهربائية لرفع كفاءة الطاقة الكهربائية وترشيده استهلاكها في الشبكات الكهربائية ومقراتها. وتشمل:

خفض الفقد بالشبكة الكهربائية في نطاق ثلاث شركات توزيع (شمال القاهرة - الإسكندرية - شمال الدلتا) بتحويل من الجابك

دراسة الجدوى لاستخدام العمدات الذكية في القطاع المنزلي بالتعاون مع USTDA

إجازات شركات توزيع الطاقة الكهربائية لدعم لتوليد الطاقة الوطنية لكفاءة الطاقة.

تركيب لوحات بالووفر الناتج من استعمال اللصبات الموفرة.

التعريف بتطبيقات كفاءة الطاقة وأهمية استخدام الأجهزة الكهربائية عالية الكفاءة.

تطبيق برامج ترشيده استخدام الطاقة بالمشآت التجارية والإدارية والصناعية وكذا الاتفاقيات مع المنشآت الصناعية لتحفيز الأحمال وقت الذروة واستخدام المولدات الكهربائية إن أمكن.

تركيب مكشفات تحسين معامل القدرة ومتابعة صيانة لوحات المركبة

بيع اللصبات المدمجة الموفرة للطاقة عن طريق منقطة البيع بالفروع التجارية بالتحسين والتبسيط ودعم ٥٠٪ من ثمنها وضمان لمدة ١٨ شهر.

تفعيل دور الجمعيات الأهلية في مجال ترشيده الطاقة.

إعداد نشرات وكتيبات والمشاركة في الندوات والمؤتمرات لنشر الوعى بترشيده استخدام الطاقة.

٢- إجازات المشاركة بين القطاعات.

١- مزاومة الطاقة.

يتم إجراء مراجعات الطاقة لعينة من الصناعات والمباني وذلك بصورة دورية (كل ثلاث سنوات على سبيل المثال) لتحديد إجراءات ترشيده الطاقة القابلة للتطبيق وقياس مدى التحسن في كفاءة الطاقة من خلال الشركة القابضة لكهرباء مصر وشركات توزيع الكهرباء التابعة لها.

٢- الإجازات الدافعة (التي يصعب تقديم الأوصوات بها).

التوعية بأهمية ترشيده استهلاك الطاقة من خلال منظمات المجتمع المدني.

خطة لتدريب وبناء قدرات الكوادر الفنية في مجال التسخين الشمسي للصيد.

خطة لتدريب وبناء قدرات الكوادر الفنية في مجال كفاءة الطاقة.

مراجعة التشريعات اللازمة لتأكيد استخدام الأجهزة الموفرة للطاقة في المباني الحكومية.

إنشاء معسل مركزي لاختبارات مهتمات الإسارة عالية الكفاءة لكل إجازة من الإجازات المقروضة لم إرضاء الأليات.

الدافع لتطبيق الإجراء - وصف الإجراء - الجهة المسؤولة عن التنفيذ - الجهات المعنية - تكاليف تنفيذ الإجراء - التكاليف الكلية - كلفة الوفر - مصدر التمويل - الأليات المالية المحفزة - التوعية - تقييم الوفر على مستوى القطاع.





التحكيم



مقالات

بقلم / سلوى عبد الرشيد على

محام ممتاز بالإدارة العامة للشئون القانونية بالجهاز

أنواع التحكيم:

أولاً : التحكيم الاختياري والتحكيم الإجباري:

فالتحكيم الاختياري هو الذي يلجأ إليه الطرفان بإرادتهم الكاملة كوسيلة لما ينشأ عن معاملاتهم من نزاع. أما التحكيم الإجباري فهو ذلك التحكيم الذي يفرض على الأطراف في بعض المنازعات بنص القانون على خضوعها للتحكيم ويجوز للأطراف اللجوء فيها للفضاء العادي ابتداء وهذه المنازعات غالباً ما تتعلق بالاستثمار وبعض أنواع العقود المتروية (مثل المادة ٢/٢ من قانون التحكيم القضائي الكويتي عندما قصرت الاختصاص لهيئة التحكيم دون غيرها في أي نزاع ينشأ بين السورارات أو الجهات الحكومية أو الأشخاص الاعتبارية العامة وبين الشركات التي تملك الدولة رأس مالها كاملاً أو بين هذه الشركات) إلا أن ذلك لا ينفي في النهاية الصفة الاختيارية برغم ذلك الإيجاب. حيث أن التحكيم لا بد وأن تتم صياغته في شكل اتفاق والعا:

ثانياً : التحكيم الحر والتحكيم المؤسسي:

فالتحكيم الحر هو الذي يخضع في شروطه واختيار المحكمين والإجراءات وغيره ما يستلزمه التحكيم بخضع لإرادة الطرفين ولحظ اختيارهم. أما التحكيم المؤسسي فهو الذي يلجأ فيه الأطراف لاجدى مراكز ومؤسسات التحكيم والتي يكون لها من القواعد والفوائج والمحكمين ما ينظم العملية التحكيمية بأكملها. وهو الطريق الأمثل للتحكيم لما لهذه المراكز من قواعد ولوائح وهيئات محكمين متخصصين وذو خبرة وتأهيل ممتاز.

ثالثاً : التحكيم الوطني والتحكيم الدولي:

التحكيم الوطني هو الذي ينشأ داخل حدود الدولة الواحدة وبين أطراف من نفس الدولة وبمكتبه القانون والإجراءات الوطنية... أما التحكيم الدولي فهو

الذي يخرج عن نطاق الدولة لكونه ان مركز التعامل يقع في دولة اجنبية او ان الاطراف من دول اجنبية مختلفة.

التحكيم في منازعات عقود الطاقة:

إن أهمية الطاقة مختلف صورها في عالمنا الحديث تحتل مكانة كبيرة في شتى مجالات الحياة فهي تعتبر بالنسبة لعدد غير قليل من الدول المصدر الأساسي لدخلها القومي. وقد ظهرت أهمية الحاجة إلى إدراج شرط التحكيم في عقود الطاقة نظراً لخصامة المصالح العليا المرتبطة بهذه العقود، لذلك فإنه من المستحيل أن تفشل شركات الإنتاج أو التتقيب أن تخضع المنازعات الناشئة عن هذه العقود إلى قضاء الطرف الأخر. وهو الدولة صاحبة الثروة. إذ أن هذا القضاء سوف يتحدر عن جادة الطريق حيث عهده النزاع مراعاة منه لدولته ومصالحها القومية. ومن ثم فلن يتجه الأطراف إلا لطريق التحكيم سبيلاً لقضاء المنازعات التي تنشأ بينهم لذلك كان أمراً مألوفاً أن نجد اتفاق التحكيم متصوصاً عليه في كافة عقود الطاقة. بل وعادة ما تراه محددًا ومفصلاً على وجه الدقة لسد كل ثغرة تعرض هذا العقد للخسوف لقضاء الدولة مصدر الثروة.

التحكيم في منازعات عقود الـ B.O.T:

عقود الإنشاء والإدارة وتحويل الملكية Built operate and transfer المعروفة اختصاراً بعقود الـ B.O.T البوت هي صورة محددة من صور عقود الامتياز. فبان عقد الـ B.O.T هو العقد الذي يبرم بين الدولة (أو إحدى الجهات التابعة لها) مع إحدى الشركات الخاصة الوطنية أو الأجنبية (شركة المشروع) لإنشاء أو تجديد مرافق عام وإدارته أو ملكه لفترة من الزمن تتناسب مع ما أنفقه بالإضافة إلى تحقيق ربح معقول على أن يتم نقل ملكيته بعد انتهاء مدة الامتياز إلى الدولة أو الجهة التابعة. والواقع أن هذه النوعية من العقود قد وجدت مجالات عميدة لذكر منها مشروعات البنية الأساسية لإنشاء

المطارات والطرق والكباري، وإنشاء المجمعات الصناعية، واستصلاح الأراضي ومشروعات الري وغير ذلك من المشروعات، الأمر الذي أفرز أماننا صوراً وأشكالا متعددة لهذا العقد. والعامل الرئيسي الذي يفرق بين تلك الأشكال هو مقدار الحقوق التي تتمتع بها شركة المشروع ومدى السلطات التي تملكها خلال مدة الامتياز وهو الأمر الذي ينبع من بنود الاتفاق الذي يتم إبرامه بين الجهة المانحة (الدولة أو الجهة التابعة لها) والجهة الممنوح لها (شركة المشروع).

أما عن الأطار القانوني الذي رسمه المشروع لعقود البوت فهناك دستورية لعقود البوت بأشكالها المتعددة ولا يمكن سأي حال القول بعدم دستورية عقود البوت. أما من جهة التشريعية فنجد أن القوانين الأربع الحديثة وهي القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٦ الخاص بالطرق والقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٨ المعدل بالقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ الخاص بالموانئ والقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٦ الخاص بقطاع الكهرباء وأخيراً القانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٧ في شأن المطارات قد تضمنت عدم من الضوابط الواجب توافرها لمنح الالتزام تلغص في كيفية اختيار شركة المشروع وكيفية تعيينه مدة الامتياز.

مدى جواز التحكيم في عقود البوت:

نظراً لأن الدولة أو إحدى الجهات التابعة لها طرفاً في عقود البوت. الأمر الذي أحدث جدلاً حول دخول الدولة كطرف في اتفاق التحكيم. لما قيل من الحصانة القضائية للدولة. وسيادة الدولة التي تمنعها من القصور إلى التحكيم لتسوية منازعاتها. ونتيجة لهذا الجدل تدخل المشرع المصري وأصدر قانون التحكيم رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٧. ولكن تدخل المشرع لم يضع حلاً جذرياً لكل المشكلات إذ أن الواقع المصري يشهد بعرض المشكلات في هذا الصدد ومن ضمنها مدى خضوع عقود البوت للقضاء الإداري. القضاء الإداري لا يختص سوى بمنازعات العقود الإدارية فقط. وحيث أن عقود البوت من عقود القانون الخاص التي ينشأ عنها الاختصاص بنظر المنازعات الناشئة من جهة القضاء العادي. وبالتالي فإذا ما

عرض النزاع المتعلق بتنفيذ عقود البوت على القضاء الإداري يستوجب عليه والأمر كذلك أن يقضى بعدم اختصاصه ولائياً. تنفيذ القواعد الاختصاص المتعلقة بالنظام العام.

مدى جواز لجوء الدولة للتحكيم في عقود البوت:

ونظراً لأهمية عقود البوت، ولأنها قد تروم على مستوى دولي أي بين الدولة وبين جنسيات أخرى وربما دول أخرى. فكان لابد من إيجاد سبيل غير القضاء الداخلي للدولة لتسوية المنازعات التي قد تنشأ أثناء تنفيذ الالتزامات الواردة في العقد. ولذا فجدد التحكيم كنظام لتسوية المنازعات الناشئة عن عقود البوت. لما يحققه من مزايا تعالج عيوب وقصور القضاء الداخلي للدولة من جهة. ومن جهة أخرى لما يسهل في الطرفين من روح الطمأنينة والثقة في الحكم الصادر عن الهيئة التحكيمية. أشار حكم محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة والصادر في ٢٠٠٩/٢/١٩ التساؤل حول مدى جواز لجوء الدولة للتحكيم في عقود البوت.

حيث انتهت المحكمة في حكمها بطلان شرط التحكيم الوارد في العقد الإداري - عقد مطار رأس سدر - نظراً لعدم موافقة الوزير المختص على التحكيم وإلى اختصاص مجلس الدولة بالفصل فيما يتمخض عنه من منازعات.

ولا شك من أن هذا المسلك يعد عائقاً أمام جذب الاستثمارات الأجنبية وهذا ما أكدت عليه محكمة استئناف القاهرة في حكمها الصادر في ١٩٩٧/٢/١٩ حيث ذكر في أسانيد حكمها أن محاولة التحلل من شرط التحكيم بعد الاتفاق عليه في العقد المبرم مع طرفي أجنبي يعسوي عدم جواز شرط التحكيم في العقود الإدارية من شأنه أن يهز ثقة المتعاملين مع الأشخاص العامة في مصداقيتها ويرتب أبلغ الأضرار بقرص الاستثمارات الأجنبية. وعندما ثار الخلاف حول مدى جواز لجوء الدولة للتحكيم تدخلت الجمعية العمومية لجمعية الفتوى والتشريع لإبداء الرأي بعد أن عرض عليها الأمر فالتفت في فتاها الصادرة في ١٩٨٩/٥/١٧ إلى جواز الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم في العقود الإدارية.

وأعاد الجمعية العمومية لجمعية الفتوى والتشريع مجلس الدولة التأكيد على ذلك فيما انتهت إليه فتاها الصادرة في ١٩٩٢/٧/٧ من جواز اللجوء إلى التحكيم في العقود الإدارية وفي أعقاب هذه الفتوى صدر قانون التحكيم رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٦ والذي نص في مادته الأولى على:.....تسري أحكام هذا القانون على كل تحكيم بين أطراف من أشخاص القانون العام أو القانون الخاص أياً كانت طبيعة العلاقة القانونية التي يدور حولها النزاع إذا كان هذا التحكيم يجرى في مصر أو كان تحكيمياً تجارياً دولياً يجرى في الخارج واتفق أطرافه على إخضاعه لأحكام هذا القانون.

وهذه السادة واضحة الدلالة على إباحة التحكيم بغض النظر عن طبيعة العلاقة التي يدور حولها النزاع، وسواء كان أطراف العلاقة من أشخاص القانون العام أو من أشخاص القانون الخاص وبالرغم من صدور قانون التحكيم رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٦. نهيت الجمعية العمومية لجمعية الفتوى والتشريع في فتاها الصادرة في ١٩٩٧/٢/٢٢ إلى عدم صحة شرط التحكيم في التزامات العقود الإدارية. على قول من أن قانون التحكيم قد صدر أساساً ليعالج المسائل المدنية والتجارية وبالنسبة تخضوع منازعات العقد الإداري للتحكيم فإن القانون لم يشمل في أي مرحلة من مراحل إعداده أو حتى بعد صدوره العقود الإدارية بحكم صريح وبالتالي لا تخضع المنازعات الناشئة عن العقود الإدارية للتحكيم.

وهذا ما دفع المشرع للتدخل بتعديل المادة الأولى من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٦ بأن أضاف فقرة ثانية لتلك المادة بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٧ حيث نص على: وبالنسبة إلى منازعات العقود الإدارية يكون الاختصاص على التحكيم موافقة الوزير المختص أو من يتولى اختصاصه بالنسبة للأشخاص الاعتبارية العامة. ولا يجوز التعويض في ذلك. وغض ما سبق أنه يجوز لفلسطين المعنوي اللجوء إلى التحكيم متى كان العقد المتضمن لشرط التحكيم ليس من العقود الإدارية كما الحال بالنسبة لعقود البوت. وذلك دون موافقة الوزير المختص أو من يتولى اختصاصه بالنسبة للأشخاص الاعتبارية العامة أما بالنسبة للعقود الإدارية فيلزم أخذ موافقة الوزير المختص أو من يتولى مقالته للجوء للتحكيم.

رومانسية العلم

بقلم : المهندسة / شيرين عبدالله

كنت قد ذكرت في إحدى المقالات السابقة مرجعاً هاماً دائماً ما أعود إليه. وقد سئلت عنه في الفترة الأخيرة وطلب مني البعض أن أحدثهم عن ذلك المرجع لما له من عنوان فريد ولافت.. فأثرت أن أخصص مقالاً (أو ربما أكثر) لتناول هذا الكتاب الهام في تاريخ العلم وهو "رومانسية العلم" للكاتب كارل ساجان.

وكارل ساجان (٩ ديسمبر ١٩٢٤ - ٢٠ ديسمبر ١٩٩٦) هو عالم فضاء أمريكي وكاتب حقق نجاحات كبيرة في الكتابة عن الفلك والفيزياء الفلكية وغيرها من علوم الطبيعة وأسهم إسهاماً كبيراً في الدعوة لها وتعميم المعارف الخاصة بها على مستوى الجمهور العام. كان من رواد البحث عن حيوات أخرى في الفضاء الخارجي. وكان له دور رائد في تعزيز البحث عن المخلوقات الذكية خارج الكرة الأرضية.

(Search for Extra-Terrestrial Intelligence SETI)



واشتهر ساجان للجمهور العام بسبب تقديمه لسلسلة التليفزيون شهيرة بعنوان "الكون" سنة ١٩٨٠ (من نوعية برنامج العلم والإيمان للمكتوب مصطفى محمود) كانت أغلته حجر الزاوية في اكتشاف ارتفاع درجة حرارة سطح كوكب الزهرة كما كان من أوائل من تنبأوا بأن نبتان قمر زحل قد تكون عليه على سطحه محيطات من مركبات سائلة وكذلك وجود حياة على كوكب المشترى ونوف بعد صراع مرير مع المرص وأطلقت وكالة ناسا اسمه على واحد من مراكبها يضم كتابه "رومانسية العلم" مجموعة من المقالات التي نشرها والمحاضرات التي ألقاها. سأتناول هنا بعض الفصول من كتابه على أن نستكمل فصولاً أخرى فيما بعد تحت عنوان "هل نستطيع التعرف على الكون من حبة ملح؟" يؤكد ساجان (أو العلم هو طريقة للتفكير أكثر من كونه مجموعة من المعارف

وأن جدسنا ليس معصوماً من الخطأ - فإدراكنا الحسي قد يكون مشوباً بأثار نشأتنا وبيئتنا وكذلك أغلب النواهج إما كبيرة لدرجة لا تسمح باستيعابها بالحواس أو صغيرة لدرجة لا يمكن لنا أن نلاحظها من الأساس و يستشهد على محدودية أعضائنا الحسية بأن كل العضاء من زمن أرسطو وحتى عصر جاليلسو قد أحياها بالخطأ على سؤال ميتاسر مثل - هل يسقط رطل من الرصاص أسرع من ريشة في غياب إبتسكالك الهواء؟ الإجابة كانت "نعم" اعتماداً على الحواس والبديهية في حين أثبت المنهج العلمي خطأ الإعتقاد على الحواس وعدم صحة هذه الإجابات لم يأتي لسؤاله الذي هو عنوان الفصل - هل نستطيع التعرف على الكون من حبة ملح؟ حيث أن ذرة الملح هذه تحتوي على ١٠ مليون بليون ذرة من الصوديوم والكلورين إضافة إلى أعداد تتركز هذه الذرات وطبيعة القوى التي تربطها ببعضها فإن عدد المعلومات التي يستطيع الخ إبتعاها لا يزيد عن ١٠٠ ثريلين معلومة وهذا لا يمثل سوى واحد بالمائة من عدد الذرات الموجودة في حبة الملح لذلك يرى ساجان أن الكون صعب الخال - وضع حماً ضد أي محاولات يقوم بها الخ لفهمه فهماً كاملاً - ولكن إذا نظرنا إلى تناسق ذلك العدد الهائل من الذرات داخل حبة الملح وافتراضنا أن لتكون قوانين طبيعية تحكم سلوكياته بنفس النسق فإننا نستطيع أن نفهم العالم كله من خلال تلك القوانين المنظمة حتى وإن تعدى حجمها قدرة الخ على الاستيعاب - فيمكننا خربها خارج أجسادنا في الكتب أو الحواسيب ونفس على دراسة كاملة بالكون كما نراه في فصل آخر بعنوان "في صبح العلم والتكنولوجيا" يقول أن الصفة لعبت دوراً كبيراً في العديد من الاكتشافات الهامة وأن الإكتشافات التي تبسوا تالفية قد تصبح يوماً ما أساساً لكشف علمي عظيم - ويذكر موقف

عظيم للعالم الكهربي فارادي - والذي كثر له بعض الإكتشافات في الكهرباء والمغناطيسية بعد غير ذات أهمية ولكنها - حين سألته الملكة فيكتوريا عن جدوى هذه الإكتشافات فأجابها - بما فائدة مثل رضيع يأسومتي؟ وما أن صيغنا معلم ما فائدة تلك الإكتشافات في زمننا هذا وهو ما يذكره ساجان حين يذكر بعض ما ترتب على إختراع فارادي حيث أن (ماكسويل) إبتدع على أبحاث (فارادي) السابقة في وضع معادلاته عن الكهرباء والمغناطيسية والتي ظهر فيها عدم إتساق غريب وحلل في البناء الجمالي لا يتفق مع القواعد السائدة للمعادلات في وقتها ما أزعجه بشدة وبعده لأن يضع حداً إبتعاً للمعادلات يسمر "نيلر الإزامة" بدافع ضائفا

خصوية حيث لم تكن هناك تجربة وقتها لإثبات وجوده وكان لهذا الإبتداع نتائج مذهلة حيث حفز (إينشتاين) بدوره على إكتشاف النسبية وبعد ذلك بقرن ترتب على أعمال فارادي وماكسويل العملية والنظرية حدوث ثورة تكنولوجية هائلة على الكوكب فاستخدام الكهرباء في الإنشاء والتلفون والراديو والتلفزيون ومنع الأنفاق والكمبيوتر - وهو محرر مستحات قليلة نتجت عن المسار التطوري للعبث الفعلي القاهض لفارادي وبسبب أن رومانسية العلم مثلها مثل أي رومانسية تأخذ الألباب والقلوب معاً. لذلك سوف نستكمل حديثنا عنها في حلقات مقبلة إن شاء الله



